

المهام الإدارية والمالية لمشيخة الحرم النبوي في العصر العثماني (923-1334هـ / 1517-1916م) (دراسة وثائقية)

باحث دكتوراة - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية

أ. حسن فيصل محمد الشهري

المستخلص:

يتناول هذا البحث دراسة تاريخية وثائقية للمهام المالية، والإدارية لمشيخة الحرم النبوي في العهد العثماني، وقد تطرقت الدراسة -بداية- إلى الحديث عن سلطة شيخ الحرم النبوي والمكانة التي وصل إليها في ذلك العهد، ثم تناولت المهام الإدارية، والمهام المالية التي كُلف بها من قبل الدولة العثمانية، وقد ووقع الاختيار على كتابتها لعدة أسباب كان من بينها: أن مشيخة الحرم النبوي كانت من أهم الوظائف التي نالت الاحترام والتقدير الكبيرين في تاريخ الدولة العثمانية لارتباطها بأهم المساجد بعد المسجد الحرام، ومع ذلك لم يخصص لها دراسة أكاديمية على حسب حد علم الباحث مثلما اختصت بها غيرها من الجوانب الاقتصادية أو العلمية أو الاجتماعية أو العمرانية أو الشخصيات البارزة على مدار التاريخ الإسلامي، كما كان من أهم الأسباب المساهمة بإظهار ما استطيع إظهاره من تاريخ المسجد النبوي بشكل خاص والتاريخ الإسلامي الحديث بشكل عام والبحث عن بعض الحلقات الضائعة لإعطاء صورة واضحة وجليّة له دون تحيز أو ميول، ومن الأسباب أيضاً أن مشيخة الحرم النبوي استحدثت كوظيفة إدارية دينية في بادئ الأمر إلا أنه كان لها مهام سياسية، وعلمية، واجتماعية في عهد الدولة العثمانية يخفى على كثير من القراء أو المهتمين بالدراسات الإنسانية وتحتاج إلى بيان ذلك. وتهدف الدراسة إلى تزويد المكتبات الإسلامية بدراسة علمية أكاديمية لتكون رافداً من روافد المعرفة في تاريخ المدينة المنورة، وتسعى كذلك إلى بيان الأدوار التي قامت بها المشيخة لخدمة المجتمع المدني في فترة الدراسة. وتكمن أهمية الدراسة في أهمية موضوعها لمن يهتم بالتاريخ الإسلامي الحديث بشكل عام وتاريخ المسجد النبوي بشكل خاص وما مثله من مكانة عظيمة في نفوس سلاطين الدولة العثمانية الذين عملوا على الاهتمام بخدمته، وفي فترة الدراسة التي تؤرخ لمدة بلغت حوالي أربعة قرون خضعا فيها الحرمان الشريفان لسيطرة الدولة العثمانية منذ دخول الحجاز تحت نفوذها في عام (923هـ/1517م) حتى إعلان الشريف حسين بن علي الثورة عليها في عام 1334هـ / 1916م. كما أنها تبين المكانة السياسية، والإدارية، والاجتماعية التي حققها شيوخ الحرم النبوي في العصر العثماني، وقد اعتمدت الدراسة في منهجها على منهج البحث التاريخي المستند على عدة أساليب كأسلوب الاستقراء من خلال قراءة ما يتعلق بها من الدراسات السابقة والوثائق والمصادر الرئيسية في الحقبة ما قبل عام (923هـ/1517م) والتي تمهد الطريق للبحث بأخذ تصور عميق عن تلك الفترة وكذلك الأسلوب الوصفي: والذي تم توصيفه في الشرح التفصيلي لسلطة شيخ الحرم النبوي، والمكانة التي وصل إليه، وكذلك أسلوب التحليل والاستنتاج: من خلال تحليل بعض المصادر والوثائق الخاصة بفترة الدراسة، وإبداء وجهة النظر فيما نقرأه من معلومات، وقد توصلت الدراسة في نهايتها إلى عدة نتائج، كان من أهمها، بيان المكانة التي وصل إليه متولي مشيخة الحرم النبوي، وتعدد المهام بنوعها الإدارية، والمالية التي كان يكلف بها، وتمكنه من التواصل المباشر والمستمر مع السلطات العثمانية العليا في العاصمة استانبول مما فيهم السلطان العثماني، والصدر الأعظم.

**Administrative and financial tasks of the Sheikhdom of the
Prophet's Haram in the Ottoman era
(923- 1334 AH / 1517- 1916 AD)
(Documentary study)**

Hassan Faisal Mohammed Al Shehri

Abstract:

This research deals with a historical and documentary study of the financial and administrative tasks of the Sheikhdom of the Prophet's Mosque in the Ottoman era). Before the Ottoman Empire, and the choice was made to write it for several reasons, including: The sheikh of the Prophet's Mosque was one of the most important jobs that won great respect and appreciation in the history of the Ottoman Empire because it was linked to the most important mosques after the Grand Mosque, yet no academic study was devoted to it as far as I know The researcher, as it is specialized in other economic or scientific aspects One of the most important reasons for contributing to showing what I can show from the history of the Prophet's Mosque in particular and modern Islamic history in general and searching for some lost episodes to give a clear and clear picture of it without bias or inclinations, and among the reasons Also, the sheikhdom of the Prophet's Mosque was created as a religious administrative function in the beginning, but it had political, scientific, and social tasks during the era of the Ottoman Empire. The study aims to provide Islamic libraries With an academic scientific study to be a tributary of knowledge in the history of Medina, and it also seeks to clarify the roles played by the sheikhdom to serve civil society during the study period. The importance of the study lies in the importance of its subject for those who are interested in modern Islamic history in general and the history of the Prophet's Mosque in particular, and the great place it represented in the souls of the Ottoman sultans who worked to pay attention to his service. The Ottoman Empire since the Hijaz came under its influence in (923 AH / 1517 AD) Until Sharif Hussein bin Ali declared the revolution against it in 1334 AH / 1916 AD. It also shows the political, administrative, and social status achieved by the sheikhs of the Prophet's Mosque in the Ottoman era. (923 AH / 1517 AD), which paves the way for research by taking a deep perception of that period as well as the descriptive method: which was

described in the detailed explanation of the authority of the Sheikh of the Prophet's Mosque, and the position he reached, as well as the method of analysis and conclusion: through the analysis of some sources and documents related to the study period, Expressing the viewpoint on what we read of the information, and at the end of the study the study reached several results. Among their mothers, was the statement of the position reached by the guardian of the Sheikhdome of the Prophet's Mosque, the multiplicity of tasks of both the administrative and financial types that he was assigned to, and his ability to communicate directly and continuously with the higher Ottoman authorities in the capital Istanbul, including the Ottoman Sultan, and the Grand Vizier.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد

لقد أولت الدول العثمانية الحرمين الشريفين اهتماماً كبيراً منذ دخول الحجاز تحت حكمها بعد أن استطاعت التغلب على دولة المماليك في مصر عام (923هـ/1517م)، ثم قيام الشريف بركات بن محمد أمير مكة، وصاحب السلطة في الحجاز في ذلك الوقت بإرسال ابنه أبانمي إلى القاهرة لمقابلة السلطان سليم الأول وإعلان الدخول في الطاعة سلماً، فكافأه السلطان بأني أرسل مع ابنه الهديا الثمنية، وأبقاه في منصبه كأمر على الحجاز؛ إلا أن الدولة العثمانية قد قامت بعد ذلك الوقت بتعيين العديد من الموظفين الممثلين لها في ذلك الإقليم، وكان من أهمهم متولي منصب شيخ الحرم النبوي، الذي اعتنت به، ورفعت من مكانته، إلى أن أصبح نداً لوالي الحجاز، وشريف مكة فيما، وبالأخص بعد أن سلمته الصلاحيات السياسية في المدينة المنورة منذ قرابة منتصف القرن الحادي عشر الهجري، السابع عشر الميلادي، وقد تمثلت أهمية ذلك المنصب في المكانة التي وصل لها مثله، والمهام التي أوكلت إليه، بقسميها الإداري، والمالي، وقد جاءت هذه الدراسة لتبين تلك المهام، وهي عبارة عن جزء من الرسالة التي تقدم بها الباحث لنيل درجة الدكتوراة من قسم التاريخ والحضارة بجامعة أم القرى في مكة المكرمة، وقد احتوت هذه الدراسة على ثلاثة مباحث، وخاتمة، وقائمة بأهم المصادر والمراجع حيث بينت الدراسة في المبحث الأول أهمية سلطة شيخ الحرم النبوي، والمكانة التي وصل إليها، بينما كان المبحث الثاني خاصاً بالمهام الإدارية التي كان مسؤولاً عنها، وجاء المبحث الثالث للحديث عن المهام المالية، وقد توصل الباحث إلى العديد من النتائج سطرها حسب أهميتها في خاتمة البحث. فإن حاله التوفيق فهو بفضل الله ومُنَّته، وإن حصل تقصير فهو من النفس، والشيطان.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

سلطة شيخ الحرم النبوي:

تعتبر سلطة شيخ الحرم النبوي في العهد العثماني أهم سلطة إدارية في المدينة المنورة - لكونها تمثل السلطة العليا التي ترتبط بها بقية السلطات الأخرى ويكون اتصالها بشكل مباشر مع السلطة الإدارية العليا في الأستانة⁽¹⁾ - وقد استمر العثمانيون في بداية عهدهم على إقرار الهيئة المشرفة على الحرم النبوي في عصر المماليك والمتمثلة في (مشيخة الخدام) الشاملة لجميع النواحي الإدارية، والدينية، والعلمية؛ إلا أنهم أضافوا إليها أوقافاً عينية، ومبالغ نقدية إضافية ممثلة فيما يصل سنوياً عن طريق المحمل الشامي أو المصري وتعرف بالصرة الرومية.⁽²⁾ وعندما تداخلت صلاحيات بعض الهيئات الإدارية في المدينة مع هيئات أخرى أدت إلى ازدواجية المهام - كان من الضروري استحداث نظام جديد يحدد مسؤوليات كل هيئة على حدة⁽³⁾ - وذكر بعض المؤرخون أن نظام مشيخة الحرم النبوي في العهد العثماني بدأ من سنة (989هـ / 1581م)، وقد تقلص معه نفوذ الأشراف، حتى أصبح شبيهاً بالمنصب الاستشاري⁽⁴⁾؛ حيث ذكر المراد أبادي أنه قد ظهر من بعض أشراف المدينة من السادات الحسينيين هتك لحرمت الحرم الشريف، فقد كانوا يجلسون على كراسي وضوعوها بجوار المقصورة النبوية، لشرب القهوة، وحين علم سلطان الروم بذلك أرسل إليهم من أوقفهم عن تلك التجاوزات وقلل من صلاحياتهم وهو شيخ الحرم⁽⁵⁾، وأكد أنه لم يبق في زمانه من الأسرة الحسينية إلا رجال قليلون رتب لهم السلطان العثماني رواتب يعيشون عليها، ولم يعد لهم شأن سوى ذكر اسم الشريف بعد ذكر اسم السلطان العثماني واسم شريف مكة في خطبة الجمعة⁽⁶⁾؛ بل وصل الأمر إلى قول البعض بأن سلطة المدينة المنورة تحولت من الأمير الحسيني وأصبحت موزعة بين شيخ الحرم النبوي ورئيس الحامية العسكرية والقضاة، وغاب ذكر الأمراء الحسينيين، وغابت اسمائهم من كتب التاريخ.⁽⁷⁾

ويبدو أن المراد ببداية النظام في السنة المذكورة، هو التعيين على ضوء القوانين التي وضعت في عهد السلطان سليمان القانوني وحسب الشروط التي حددتها الدولة العثمانية فيما بعد لاختيار من يتولى رئاسة مشيخة الحرم النبوي، والتوسع في إعطاء الصلاحيات الإدارية، والسياسية؛ لأن وظيفة شيخ الحرم النبوي برزت في نهاية الحكم المملوكي حيث كان يمثل السلطة العليا في المدينة المنورة وله الحكم المطلق عليها، وكان من فئة الأغوات الذين رتب لهم المماليك نظام خاص بهم، واستمروا عليه في بداية العصر العثماني حتى أضاف لهم السلطان سليمان القانوني⁽⁸⁾ في القرن العاشر الهجري عدد من التنظيمات الإدارية التي زادت من انضباطهم وتحديد مسؤولية أفرادهم،⁽⁹⁾ وقد أشار الأنصاري إلى ذلك بوضوح عندما تحدث عن شيوخ الحرم النبوي فقال: « وكان آخرهم الأمير شاهين الجمالي، وكان في أيام المرحوم السلطان قايتباي، ثم ولي بعده مشيخة الحرم أخوه الأمير سنقر. وفي أيامه كان زوال دولة الجراكسة، وتولى على الحرمين الشريفين السلطان سليم خان وذلك في سنة 923، ثم في سنة 929هـ تولى مشيخة الحرم الأمير الزيني صندل السليمي من الروم. ورأيت كتاب منشور ولايته بالعربي.⁽¹⁰⁾، بل ذكر ابن إياس أن أول شيخ للحرم النبوي في العهد العثماني عينه السلطان سليم الأول بعد دخول مصر وتهجير بعض أعيانها إلى استانبول هو القاضي

شرف الدين يحيى البرديني الشافعي الذي تولى منصب قاضي القضاة في عهد السلطان المملوكي طومان باي وسعى بمكانته عند السلطان العثماني لتعيينه في الحرم النبوي وتم له ذلك ⁽¹¹⁾ وذكر أنعم الكباشي أن أول تعيين لشيخ الحرم في المدينة المنورة كان في النصف الثاني من القرن العاشر الهجري السادس عشر الميلادي لشخص اسمه «محمد» وقد توفي وهو لا زال قائماً في وظيفته وقد توصل إلى ذلك القول مستنداً على معلومات واردة في قرار صادر بتاريخ الخامس من شهر رمضان عام (963هـ الموافق الثالث عشر من شهر تموز عام 1556م) ⁽¹²⁾.

وعلى هذا فإن تاريخ بداية نظام المشيخة في الحرم النبوي لم يكن في عام (989هـ/1581م)؛ بل كان أقدم من ذلك التاريخ بوقت طويل، وقد مرّت مشيخة الحرم النبوي بالعديد من التنظيمات الإدارية التي تحقق المصلحة الخاصة لشؤون المسجد النبوي والمصلحة العامة لكافة القطاعات الأخرى، التي اندرجت في بعض فترات العهد العثماني تحت سلطة إدارة المشيخة، وأوكلت الدولة العثمانية إلى شيخ الحرم النبوي العديد من المهام الإدارية، والمالية التي ستيينها الدراسة في المبحثين التاليين.

المهام الإدارية:

كلفّت الدولة العثمانية شيخ الحرم النبوي في المدينة المنورة بالعديد من المهام الإدارية، ليحتل بذلك منزلة مرموقة بين منازل كبار الموظفين ⁽¹³⁾ المنتمين للحكومة، والممثلين لها في أشرف بقاع الأرض سواءً في مكة المكرمة أو المدينة المنورة ⁽¹⁴⁾؛ إلا أن مهامه في المدينة كانت أعلى وأشمل من مهامه في مكة؛ بحكم مكانة الأشراف الحسينيين الذين تولوا إمارة مكة من قبل عهد الدولة العثمانية بوقت طويل، وتمتعوا بكثير من القوة والاستقلالية في معظم فترات حكمهم ولم يكن للدول الحاكمة سوى الاعتراف الاسمي بها، على عكس الأشراف الحسينيين في المدينة الذين ضعفت إدارتهم لها حتى أصبحوا مجرد مستشارين بعد أن لمع نجم شيخ الحرم النبوي وسلّمته الدولة كافة الأحكام السياسية فيها منذ حوالي منتصف القرن الحادي عشر الهجري، السابع عشر الميلادي، في عهد السلطان العثماني محمد الرابع ⁽¹⁵⁾، وقد تباينت تلك المهام من حيث تباين مواسمها فمنها ما هو يومي، ومنها ما هو اسبوعي، ومنها ما هو شهري، ومنها ما هو سنوي أو موسمي، وسوف نتناول تلك المهام على النحو الآتي:

المهمة الإدارية الأولى: الإشراف على المسجد النبوي وتوفير احتياجاته ومراقبة العاملين فيه وفي عموم قطاعات المدينة المنورة:

كانت أهم واجبات أغوات المسجد النبوي في بدايتها هو حراسة المسجد النبوي والمحافظة على الهدوء والنظافة، وعمل مباخر لتعطير المسجد واستقبال الأمراء وغيرها من الخدمات الأخرى ⁽¹⁶⁾، وكانت مهمة شيخ الحرم تتمثل بشكل عام في الإشراف على القائمين بتلك الخدمات مقابل مرتب يأخذه من الدولة ⁽¹⁷⁾، إضافة إلى بعض الأعمال اليومية الخاصة التي كان يقوم بها؛ كالاشتراك مع نائبه بإدخال الشمعدانات إلى الحجرة النبوية وإشعالها، حيث يقوم بإدخال شمعدانين ويجعلها عند موضع رأس النبي ﷺ، بينما يقوم نائبه بإدخال شمعدانين آخرين ويجعلها

عند موضع قدمي النبي ﷺ ثم مسحان وجهيهما ثم يخرجان⁽¹⁸⁾، وكان يشترك أيضاً مع خازن الحرم وهو الأمين على مقتنياته في الدخول سنوياً للروضة المطهرة من أجل تنظيفها وغسلها⁽¹⁹⁾، وقد ذكر أوليا جلبي جانباً من تلك المراسم عند دخوله إلى الروضة المطهرة مع الباشا حسين باشا إذ قال: «ولقد ارتدينا ملابس طاهرة، نظيفة، حلالاً، وكنا نردد في خشوع وبهجة الصلوات الطيبات على فخر الكائنات. وقد أقبل شيخ الحرم، وفي معيته ثنتا عشر طواشياً، وهم يحملون المباخر، ومرارود الطيب، واصطفوا أمام المقصورة النبوية وقام شيخ الحرم بلف حسين باشا بفوطة بيضاء، ثم سلّمه مكنسة، وكنا - والعبد الفقير - سبعة أشخاص وكل منا معه مكنسته، وناب شيخ الحرم عن السلطان، وأخذ هو الآخر مكنسة في يده. وفتح باب المقصورة، ودخل الاثنا عشر طواشياً ثم أغلقوا الباب، ولم يسمح لأي إنسان آخر بالولوج إلى الداخل»⁽²⁰⁾. وكان شيخ الحرم النبوي يتولى مهام الإشراف في أوقات الصلوات، ومتابعة حلق التحفيظ، والتدريس للعلوم المختلفة بين أروقة المسجد النبوي⁽²¹⁾، وتأمين مستلزماته من شمع وزيت⁽²²⁾ وساعات تساعد الزوار والمعتكفين على معرفة الأوقات⁽²³⁾ وغيرها من الاحتياجات الأخرى، ويحق له مراجعة الاستانة في أي وقت للحصول على ما يريد من أجل القيام بوظيفته على أحسن وجه⁽²⁴⁾ ومنذ أن تسلم شيخ الحرم النبوي مقاليد الأمور السياسية والإدارية وأصبح المتصرف الأول في المدينة تعدت مهماته اليومية إلى الإشراف على الإدارات العامة بالمدينة المنورة بكافة أنواعها، وله حق ترشيح من يشاء من الرجال للتعين في الوظائف الكبرى، مثل وظائف الفرق العسكرية، ووظائف الإفتاء، والتدريس، وغيرها من الوظائف الأخرى ما عدا القضاء⁽²⁵⁾، وكان لشيخ الحرم النبوي مهمة اسبوعية تمثلت في عقد مجلس إدارة بداره الكبير يحضره كبار رجال المدينة المنورة من الحامية العسكرية، والشرطة، وقاضي المحكمة الشرعية ومفتوا المذاهب الأربعة وعدد من أعيان المدينة⁽²⁶⁾، كما كان يترأس مجلس خاصة بالجهاز الإداري لمشيخة الحرم النبوي يضم كل من: نائب الحرم، وخزنده، والمتسلم، والنقيب، ورئيس بوابي الحجرة الشريفة⁽²⁷⁾، وأما عن المهام الموسمية فقد كان شيخ الحرم النبوي يترأس المناسبات الدينية كالاحتفال بدخول شهر رمضان والاحتفال بالعديد، ويتحتم عليه حضور قراءة المراسيم السلطانية في المسجد النوي⁽²⁸⁾. وفي جانب إبراز مسؤوليته عن العاملين في المسجد النبوي وفي غيره من القطاعات الحكومية الأخرى بالمدينة المنورة فقد أظهرت الوثائق العثمانية، والمصادر التاريخية الأخرى التي تسنّى لنا الإطلاع عليها العديد من الصور نبينها فيما يلي:

المطالبة بالتزيقات والتكريمات:

كان من مهام شيخ الحرم النبوي المطالبة بتزيقات الموظفين سواءً في المسجد النبوي أو في عموم القطاعات الأخرى حسب ما يراه مناسباً، وقد تواجه تلك المطالبة بالقبول أو الرفض من السلطات العليا في الاستانة إلا أن الغالب فيها كان يأتي بالموافقة على التزيقات حسب ما تقتضيه المصلحة العامة، وعلى سبيل المثال في طلب الترقية لموظفي المسجد النبوي الشريف ورد في مراسلات الباب العالي خطاب مؤرخ ب (20 رمضان 1285هـ / الموافق 4 يناير 1869م) إلى دولة شيخ الحرم النبوي الشريف، يبين أنه بناءً على الإشعار الصادر منه حول طلب ترقية أمين صندوق الخزينة

النبوية الشريفة علي بك فقد صدرت موافقة السلطان بذلك وقد جرت مقتضيات الترقية⁽²⁹⁾، أما أمثلة المطالبة بالتكريم للموظفين في القطاعات العامة ففي وثيقة مؤرخة ب (15 ربيع الآخر سنة 1287هـ الموافق 15 يوليو سنة 1870م)⁽³⁰⁾ وهي عبارة عن خطاب موجه من شيخ الحرم النبوي إلى نظارة الداخلية يبين فيه أن كل من الفقيه مصطفى إلياس أفندي المفتي الحنفي بالمدينة، والسيد حعفر أفندي المفتي الشافعي، والسيد محمد مدني أفندي شيخ الخطباء من الأهالي القدماء ومن أعيان المدينة يستحقون الإحسان والتكريم السلطاني بأي شكل من الأشكال، وقد اقترح شيخ الحرم أن يُعطى المفتي الحنفي وسام مجيدي من الطبقة الثالثة، وهو الوسام الذي حاز عليه مفتي المذهب السابق، ويُعطى المفتي الشافعي الوسام من الطبقة نفسها، بينما يُعطى شيخ الخطباء وسام من الطبقة الرابعة، وأشار بأنه يأمل في الحصول على الإذن اللازم بذلك وقد جاء الرد بخبر عرض الخطاب على السلطان وصدور الموافقة على إعطاء تلك الأوسمة للمذكورين في تاريخ (22 شعبان سنة 1287هـ الموافق 17 نوفمبر سنة 1870م)⁽³¹⁾، ومن الأمثلة الأخرى ما ورد في وثيقة صادرة عن الصدر الأعظم مؤرخة ب (13 رجب من سنة 1311هـ الموافق 21 يناير سنة 1894م) تفيد بطلب ترقية أحد الصيادلة العاملين في صيدلية تابعة لأوقاف السلطان عبد المجيد خان واسمه عمر فؤاد بك أحد خريجي المدرسة الطبية السلطانية، بناءً على رفع شيخ الحرم لخطاب يدور حول منح المذكور وساماً من الطبقة الثالثة نظراً للقيام بعمله على أكمل وجه⁽³²⁾ وجاء الرد بالموافقة من السلطان العثماني. أما صور الرفض لمطالب الترقية فهناك العديد من الأمثلة عليها ومنها: ورد خطاب من الباب العالي إلى شيخ الحرم النبوي يبين أنه بناءً على ما ورد في محرراته من طلب رفع رتبة مدير الحرم النبوي الشريف سعادة علي رضا أفندي ومنحه الوسام المجيدي من الدرجة الثانية، فقد أوضح السلطان بأن صدور تلك الترقية بمكرمة سلطانية له ولغيره من الموظفين المذكورين في الخطاب لازمة وهي من مقتضيات الإرادة السنية؛ إلا أنه من المناسب التآني في إصدارها حتى تظهر خدماتهم الجليلة التي يقدمونها وتحوز على رضاه⁽³³⁾.

الرفع بمطالبات إحالة الموظف للتقاعد أو الفصل:

من الصور التي تبين مسؤولية شيخ الحرم عن شؤون الموظفين في الحرم النبوي وغيره من القطاعات الأخرى، المطالبة بإحالة الموظف للتقاعد أو الفصل، عندما يظهر منه ما يستوجب ذلك، ومن أمثلة المطالبة بالتقاعد للموظفين العاملين في المسجد النبوي بينت وثيقة صادرة إلى نظارة المالية ومؤرخة ب (28 ربيع الآخر من سنة 1287هـ الموافق 28 يوليو من سنة 1870م) على ضوء خطاب رسمي مشترك من والي الحجاز وشيخ الحرم النبوي يشير إلى الوضع الذي وصل إليه صاحب السعادة سليمان باشا معاون شيخ الحرم وقد أفادت بعدم مقدرته على الاستمرار في أداء مهامه الوظيفية ولذلك طالبت بإحالاته للتقاعد مع تخصيص مبلغ إضافي إلى معاشه ومخصصاته من الوظائف السابقة له، وقد جاء الرد من النظارة المذكورة في تاريخ (23 جمادى الآخر سنة 1287هـ الموافق 20 سبتمبر سنة 1870م)، موضحاً أنه من الواجب إيقاف الشخص المذكور عن العمل في حالة تفاقم حالته، مع تخصيص مقدار مناسب له من المعاش - مثله في ذلك مثل أقرانه

-مع مكافأة له عن خدماته السابقة حسب اتفاق هذا القرار مع المصلحة العامة، فإن خالفها فيكتفى بإعطائه معاش للتقاعد فقط⁽³⁴⁾، ومن أمثلة المطالبة بفصل الموظف وتحويل معاشه إلى موظف آخر بينت وثيقة مؤرخة ب (20 ذي القعدة سنة 1315هـ الموافق 12 أبريل سنة 1889هـ)، أن شخصاً يدعى محمد هجرس أفندي كان أحد مدرسي الحرم النبوي الشريف قد قام أثناء شغله لهذه الوظيفة ببعض التصرفات غير المقبولة مما أدى إلى إبعاده وقد بلغ معاشه مائة من الغروش، وعقب ذلك أصدرت مشيخة الحرم النبوي خطاباً تطلب فيه تخصيص المبلغ سالف الذكر إلى شخص آخر يدعى عبد الرحمن إلياس أفندي الذي يقوم بتدريس العلوم في الحرم النبوي الشريف⁽³⁵⁾.

رفع التقارير إلى السلطان العثماني:

كان من مهام شيخ الحرم رفع التقارير عن أداء عمل الموظفين في داخل دائرة المشيخة أو خارجها ومن أمثلة ذلك ورد في مراسلات الباب العالي رسالة مؤرخة ب (25 محرم سنة 1285هـ الموافق 18 مايو سنة 1868م) تفيد باطلاع السلطان على معروض شيخ الحرم النبوي حول الخدمات المقدرة التي قام بها أمين خزانة الحرم النبوي الشريف سليم آغا، وبينت الرسالة مدى رضى السلطان ووعد بتكريم المذكور أثناء توزيع الصرة الخاصة به⁽³⁶⁾. كما أن من التقارير التي يرسلها شيخ الحرم النبوي التقارير التي تهتم بمراقبة الأفراد العاملين في الاستانة الذين يتم إرسالهم لأداء فريضة الحج، وقد ورد لذلك مثال في وثيقة مؤرخة ب (20 صفر سنة 1308هـ الموافق 4 أكتوبر سنة 1890م) حيث تفيد بسماع الخليفة أو السلطان العثماني بأن يقوم كل من عمر أفندي وأحمد زاهد أفندي بأداء فريضة الحج بالتناوب، وكانت نوبة أحمد زاهد أفندي في السنة التي سبقت تلك السنة أي في سنة (1307هـ / 1889م)، وقد ورد خطاب رسمي من مشيخة الحرم النبوي الشريف يدور حول إرسال الحجة الشرعية الصادرة من المحكمة بمكة المكرمة حول ذلك الموضوع من أجل أن يطلع عليها جناب السلطان⁽³⁷⁾.

المهمة الإدارية الثانية: الإشراف على أوقاف الحرم النبوي داخل المدينة وخارجها:

تعتبر مهمة الإشراف على أوقاف الحرم النبوي داخل المدينة المنورة أو خارجها من أهم واجبات مشيخته، وقد وردت العديد من الوثائق التي تبين دور شيخ الحرم في تأديتها، وجاءت متنوعة لتنوع موضوعاتها على النحو التالي:

الاهتمام بصيانتها وترميمها والمحافظة على قواعد الإشغال والتأجير:

اهتمت إدارة مشيخة الحرم النبوي بالمحافظة على تعمير أوقاف الحرمين الشريفين، وترميمها والرفع إلى السلطان العثماني بقضاياها لعمل اللازم من أجل المحافظة عليها وعدم تركها للدمار والخراب، وقد أشارت إلى مثل هذا الشأن وثيقة منشورة ومؤرخة في (22 ربيع الآخر من عام 982هـ الموافق 11 أغسطس من عام 1574م) وهي عبارة عن حكم إلى قاضي المدينة المنورة، صادر من الديوان الهاميو، أمر فيه السلطان العثماني بإصلاح البيوت والدكاكين الخاصة بالروضة الشريفة الواقعة في المدينة المنورة على أفضل وجه دون توان أو تقصير، وجاء ذلك الحكم بعد أن قام شيخ الحرم النبوي برفع دفتر القضايا الخاصة بها إلى سنده العالية⁽³⁸⁾.

ومن جهة أخرى وضعت نظارة أوقاف الحرمين الشريفين قواعد واضحة تبين كيفية اشغالها أو تأجيرها حسب أنواعها وماهيتها، ومن تلك الأوقاف، أوقاف المباني المسقوفة، فقد أوضحت وثيقة مرسلة إلى رئاسة الكتابة الجليلية لما بين همايون جناب السلطان، مؤرخة ب (3 صفر سنة 1299 هـ الموافق 25 ديسمبر سنة 1881 م)⁽³⁹⁾، تفيد بورود خطابين رسميين من مشيخة الحرم النبوي الشريف، تذكر فيهما أن صورة إدارة المباني المسقوفة بالحرم النبوي يجب أن تظل وفق القاعدة القديمة للبلدتين الطيبتين، وتمثل تلك القاعدة في عدم إضافة أي مبلغ للإيجارات القديمة التي يدفعها المستأجرون، والإبقاء على حالها الراهن، وفي حالة وفاة المستأجر، سيصبح العقد لاغياً، ومن ثم تؤجر لمن يدفع أكثر من المتقدمين للإيجار، وبدورها تقوم الخزينة النبوية بتحصيل تلك الأموال، وبينت الوثيقة أيضاً أن سبب أصل الشكوى هو تدخل أحد أعيان المدينة وهو فضيلة السيد أحمد أسعد أفندي في الشؤون الإدارية لأوقاف الحرم النبوي التي كانت من مسؤوليات شيخ الحرم النبوي. ويمكن أن نقول أن الخطابين الواردين من مشيخة الحرم النبوي، يبينان مدى اهتمام شيخه باستمرار الاستفادة من عوائد الأوقاف المذكورة، وعدم وضع العراقيل في طريق المستثمرين حتى لا يكون ذلك سبباً في عزوفهم، أو إلغاء عقودهم السابقة، كما يبينان هدفها في الحد من تداخل الصلاحيات الإدارية الخاصة بكل مسؤول في إدارة شؤون المدينة المنورة.

إرسال التقارير والإشعارات حول عوائد ومصروفات تلك الأوقاف:

من مهام شيخ الحرم النبوي إرسال تقارير صرف عوائد أوقاف الحرم النبوي الشريف إلى المؤسسات العليا في الدولة كالصدارة العظمى أو نظارة المالية، وقد ورد مثال على ذلك في ثلاث وثائق الأولى مؤرخة في (23 ذي القعدة سنة 1318 هـ الموافق 14 مارس سنة 1901 م)⁽⁴⁰⁾ وصادرة من مشيخة الحرم النبوي ومديريته، إلى الصدر الأعظم وفيها إفادة بوجود مبلغ مالي يقدر بثلاثين ألف وأربعة غروش من الأموال الموقوفة في قضاء «زبيد» بأرض اليمن للحرم النبوي الشريف وقد صُرف منه مبلغ وقدره مائة وستة وثلاثون غروش، وأصبح المتبقي منه يقدر بتسعة وعشرين ألف وثمانمائة وسبعة وستين غروش وخمسة وعشرين بارة، مع تحويل مبلغ يقدر بمائة وأربعة وعشرين غروش إلى ليرة، وفي هذا الإطار الحساوي قامت متصرفية الحديدة بإرسال مبلغ مائتي واثنين وستين ليرة عثمانية⁽⁴¹⁾، حيث تم إرسالها كاملة إلى الخزينة الجليلية بالحرم النبوي. وأما الوثيقة الثانية فكانت مؤرخة في (23 صفر من سنة 1320 هـ الموافق 31 مايو سنة 1902 هـ)⁽⁴²⁾، وهي مبنية على تقرير من نظارة الأوقاف السلطانية صدر بتاريخ (5 محرم سنة 1320 هـ الموافق 14 إبريل سنة 1902 م)، وصادرة من مجلس شورى الدولة إلى الصدارة العظمى، وكانت الثالثة مؤرخة ب (3 ربيع الأول سنة 1320 هـ الموافق 10 يونيو سنة 1902 م)، صادرة من الصدارة العظمى وموجهة إلى الباب العالي، وهي مبنية على التقرير آنف الذكر والذي يفيد بورود إشعار من مشيخة الحرم النبوي ومديريته حول صرف مبلغ مقدّر بخمسة آلاف وخمسمائة واثنين وتسعين غروش وثلاثين بارة من أجل فرش دائرة الوقف الخاصة بمشيخة الحرم⁽⁴³⁾، وقد جاء الإخبار باطلاع جناب السلطان على المذكرة الصادرة من الصدر الأعظم، وأصدر مرسوم سامي شريف يدور حول ذات

الموضوع في يوم خمسة ربيع الأول من السنة نفسها. ومن هذه الوثائق يتضح لنا مدى التزام مشيخة الحرم النبوي في إرسال التقارير والإشعارات التي تتعلق بواردات أوقاف الحرم النبوي أو مصروفاتها في داخل المدينة المنورة وفي خارجها، ومدى الدقة في متابعتها من الجهات ذات العلاقة؛ حيث أظهرت ارتباطها بعدة إدارات حكومية في تسلسل هرمي إداري من الإسفل إلى الأعلى بدأت من مشيخة الحرم النبوي، ثم نظارة الأوقاف السلطانية، ثم مجلس شورى الدولة ثم الصدر الأعظم، ثم السلطان العثمانية، وفي ذلك برهان على حرص السلطان العثماني في معرفة كل ما يمكن معرفته عن سير الأوضاع في المدينة المنورة.

حماية أوقاف الحرم النبوي من الاعتداءات:

من مهام مشيخة الحرم النبوي في إشرافها على الأوقاف الخاصة به، حمايتها من الاعتداءات التي قد تحدث عليها من الدوائر الحكومة، أو الجهات الأخرى، وقد استنتجنا ذلك من وثيقة مؤرخة في (5 محرم سنة 1319هـ الموافق 24 أبريل سنة 1901م)، صادرة من مشيخة الحرم ومديريته إلى الصدر الأعظم⁽⁴⁴⁾ تبين أنه حدث تجاوز من الجهة عسكرية على مجموعة من الأوقاف الخاصة بالنبي ﷺ في ولاية بغداد، وبناءً على هذا الاعتداء صدرت عدة إشعارات إلى صاحب المقام العالي الصدر الأعظم وصاحب المقام العالي قائد الجيش من أجل إصدار الأوامر اللازمة إلى المشيرية الجليلة للجيش السلطاني السادس في بغداد بهدف وقف التدخل المذكور وإعادة الوقف؛ إلا أنه لم يتم الحصول على أي نتيجة، وأكدت أنه من المهم جداً المحافظة على واردات الأوقاف المذكورة وحقوقها وقد أعدت هذا الخطاب لبيان أنه من الضروري التأكيد على ما جاء في تلك الإشعارات من مطالبات مرة أخرى، وسيكون من الضروري إعطاء المعلومات التي سوف يتم الحصول عليها من خلال النتائج المرجوة. وقد أبانت الوثيقة أيضاً أنه تبعاً لإشعار سابق من مشيخة الحرم النبوي ومديريته حول تلك الاعتداءات؛ صدر بيان من ولاية بغداد الجليلة؛ كما أفادت أنه تم في السابق إصدار عريضة مشتركة مؤرخة بـ (4 جمادي الأول سنة 1318هـ الموافق 30 أغسطس سنة 1900م) ومرقمة بـ «سبعة وسبعين». وعلى الوجه الذي تم به بيان ذلك وتوضيحه في هذه العريضة، فإن التعدي الواقع على الأوقاف الشريفة التابعة للنبي عليه الصلاة والسلام، هي تعديات دون وجه حق. وطالبت مشيخة الحرم النبوي ومديريته بضرورة تأمين كافة الأسباب والوسائل التي تحول دون وقوع مثل تلك التعديات⁽⁴⁵⁾. وتبعاً للعريضة السابقة من مشيخة الحرم ومديريته صدرت وثيقة أخرى في ذات الشأن من وكيل مدير الحرم النبوي، وشيخه، مؤرخة في (25 صفر 1319هـ الموافق 12 يونيو 1901م) حيث أخبرا بقيام الجهة العسكرية بالاعتداء على الوقف الواقع على ساحل نهر دجلة الواقع في الجهة الشمالية من بغداد، وطلباً الالتماس من الصدر الأعظم في إصدار أمر يوجب المحافظة على الوقف المذكور والعمل على زيادة وارداته، ويوجب على مشيرية الجيش السلطاني في بغداد بالانسحاب من أملاكه⁽⁴⁶⁾. وفي هذه الوثيقة إيضاح للمتابعة الحثيثة من مشيخة الحرم النبوي لما يدور من أحداث حول تلك الإعتداءات وتقصي الحقائق، بإصدار أشعار خلف إشعار آخر لحماية الوقف مما يمكن أن يؤول

إليه _فما بين العريضة الأولى والعريضة الأخرى سوى قرابة الشهر وعشرة أيام_ رغم بعد المسافة بين المدينة المنورة وولاية بغداد.

وعلى الصعيد الداخلي لأوقاف الحرم النبوي في المدينة المنورة، حدث اعتداء من البلدية المحلية على ميدان المناخة التابع للخزينة النبوية والذي كان قد خصص لإسكان الحجاج مرسوم سامي صادر في عام (1271هـ/1855م)، حسب ما أفادت به وثيقة مؤرخة في (19 ذوالحجة سنة 1327هـ الموافق 1 يناير سنة 1910م)⁽⁴⁷⁾، وقد حدث ذلك الاعتداء في منتصف العقد الثالث من القرن الرابع عشر الهجري الموافق لأواخر العقد الأول من القرن العشرين الميلادي وخطت خطوات في تقسيمه وبيعه وتحول إلى أماكن للقهوة والخيام والبسط، ورغم ذلك لا تسلم عائدات تأجيرها إلى الخزينة النبوية بل تقوم البلدية بتحصيلها لمصلحتها، ولذلك قام كل من شيخ الحرم النبوي ومديره بالدفاع عن ذلك الوقف بإرسال التبليغات إلى نظارة الأوقاف والطلب منها بسرعة استصدار التوجيهات والأوامر اللازمة من الجهات المعنية وتوجيهها إلى محافظة المدينة المنورة لحثها على توفير كافة الأسباب التي تحول دون تدخل البلدية في ذلك الوقف، وقد تم التأكيد على المطالب الواردة في خطاب شيخ الحرم النبوي ومديره حسب الوثيقة السابقة المرسله من نظارة الأوقاف السلطانية إلى نظارة الداخلية بإشعارين آخرين من مشيخة الحرم ومديريته في وثيقتين لاحقتين بها_ الأولى كانت مؤرخة في شهر (صفر من سنة 1328هـ الموافق لشهر فبراير من سنة 1910م)⁽⁴⁸⁾، والثانية مؤرخة ب (5 ربيع الأول سنة 1328هـ الموافق 17 مارس سنة 1910م)، وكلتاها صادرة أيضاً من نظارة الأوقاف السلطانية استانبول إلى نظارة الداخلية العلية⁽⁴⁹⁾، وهذ يوضح بشكل بارز بذل الجهود الحثيثة من قبل مشيخة الحرم النبوي ومديريته، ونظارة الأوقاف السلطانية في الدفاع عن الأوقاف الخاصة بالمسجد النبوي وتوظيف عائداتها في خدمته.

المهمة الإدارية الثالثة: حفظ الأمن:

كانت مهمة حفظ الأمن في المدينة المنورة بشكل خاص، وولاية الحجاز بشكل عام من أكبر المهام التي أولتها الدولة العثمانية اهتماماً خاصاً - لما يمثل ذلك تحدياً لإدارتها في توفير الراحة والاطمئنان لقاصدي الحرمين الشريفين بالحج والعمرة والزيارة- ولم تكن تلك المهمة من السهولة بمكان بل كانت تشق على الدولة وخاصة في فترات ضعفها، فاعتمدت على ركائزها الإدارية في ولاية الحجاز كالأشراف، والولاة، وشيخي الحرمين الشريفين في تنفيذ هذه المهمة⁽⁵⁰⁾، وقد كانت مشيخة الحرم النبوي الشريف تتولى تلك المهمة في كثير من الفترات داخل المدينة وعلى طرق الحجاج، لكون شيخاً يعد الحاكم الإداري الفعلي للمدينة المنورة، ويمكن أن تظهر صور قيام مشيخة الحرم النبوي بمهام حفظ الأمن في عدة نماذج كما يلي:

رفع التقارير باختلال الأمن:

أظهرت بعض الوثائق التاريخية، صدور توجيه من الدولة العثمانية لشيخ الحرم النبوي في الإشراف واتخاذ التدابير اللازمة لحفظ الأمن سواء داخل المدينة المنورة أو على طرق الحج المختلفة، وتكليفه بمنع الاعتداءات الحاصلة من العربان ما بين فينة وأخرى، والإخبار بمجريات

الأمر المستجدة، وقد دلت على مثل ذلك وثيقة مؤرخة ب (4 رمضان سنة 1274هـ الموافق 18 أبريل سنة 1858م)⁽⁵¹⁾، وهي عبارة عن إشعار صادر من الصدارة العظمى إلى مشيخة الحرم النبوي الشريف جاء فيه توضيحاً بأن شيخ الحرم النبوي قد أرسل خطاباً للباب العالي يبين فيه اعتداءات العربان على قوافل الحجاج، وجاء فيه أيضاً إخباراً باطلاع السلطان على ذلك الخطاب، ورؤيته في ضرورة منع ذلك وتوفير الأمن الدائم، كما أشارت إلى توجيهه بأهمية الإسراع في إكمال المباني اللازمة لتوفير الأمن على الوجه الذي يرضيه، وتعهد كاتب الوثيقة معتمداً على سياق الإشعار الصادر من المقام العالي بالقضاء على من سُمّاهم بالخارجين عن القانون وتوفير الأمن بواسطة العساكر الذين سوف يتم إرسالهم مع الصرة السلطانية، لتتعم البقاع المقدسة بالأمن والأمان. ومن جهة أخرى بيّنت وثيقة مؤرخة ب (19 جمادى الأولى سنة 1284هـ الموافق 18 سبتمبر سنة 1867م)⁽⁵²⁾، وهي عبارة عن خطاب مشترك من إمارة مكة المكرمة وشيخ الحرم النبوي الشريف⁽⁵³⁾ كان موجهاً إلى مقام الصدارة العظمى وقد أشارا فيه إلى تعاون أهل المدينة مع الإدارات وتأقلمهم على ذلك من أجل حفظ الأمن واستتبابه إلا أن الإدارة السابقة كانت قد أظهرت بعض درجات التهاون والتراخي مما تسبب في وقوع أحداث وصدامات بين الأهالي نتجت عنها أوضاع غير مرضية في البلدة الطيبة، وطلباً تعيين معاون من أهل الكفاءة والديانة للمشيشة من أجل القضاء على تلك الأوضاع وتوفير الأمن، واقتراح تعيين صاحب العزة سليمان بك قائم مقام ينبع البحر في وظيفة معاون المشيشة - لما يمتلك من معلومات وخبرات سابقة بأهل المدينة وأوضاعها، نتيجة للتكليفات والزيارات التي قام بها في أنحائها كما أنه يحظى برضا تام من أهل المدينة - كما اقترحاً بعزل قائد القيادة العسكرية النظامية في المدينة من منصبه وكان رجل يدعى زينل بك وإلغاء المنصب الذي كان يشغله وتحويل معاشه الذي بلغ أربعة آلاف غروش إلى وظيفة المعاون المذكورة ورفع رتبة سليمان بك ومن ثم مباشرته في وظيفته الجديدة، وتعيين المكلف وكالة بقائم مقامية ينبع البحر صاحب العزة صادق بك إلى أصالة في ذلك المنصب، بالإضافة إلى إشرافه على العساكر المذكورين آنفاً. وأشارت وثيقة ثانية مؤرخة على ما يبدو من سياق الأحداث في يومي (8 و9 من جمادى الثاني سنة 1284هـ الموافق ليومي 7 و8 من أكتوبر سنة 1867م)⁽⁵⁴⁾، وموجهة إلى صاحب العطف السلطان العثماني، حيث عرضت عليه ما جاء في الخطاب السابق، ورأت ضرورة الموافقة على الطلبات التي جاءت فيه من تعيينات وعزل، وإعداد خطاب رسمي في هذا الصدد إمارة مكة المكرمة ومشيشة الحرم النبوي، بعد موافقة السلطان على ما ورد فيها، وجاء في نهايتها الخبر باطلاع حضرة السلطان على تلك المذكرة السامية ومعها بقية الأوراق الأخرى، وصدرت الموافقة السامية بتعيين سليمان بك المشار إليه في وظيفة معاون المشيشة، وتعيين صادق آغا أصالة في وظيفة قائم مقامية ينبع البحر، وأشارت وثيقة ثالثة مؤرخة ب (5 ذو الحجة سنة 1284هـ الموافق 29 مارس 1868م)⁽⁵⁵⁾ إلى ورود ذلك الخطاب المشترك من إمارة مكة المكرمة وصاحب الدولة حضرة الباشا شيخ الحرم النبوي، وقد أكدت الجهة التي صدرت عنها الوثيقة ويبدو أنها كانت صادرة من إحدى لجان مجلس شورى الدولة - لوجود تواريخ واختام لعدد كبير من الأعضاء - بل رأت أن المحافظة على الأمن واستتبابه في

المدينة المنورة تبعاً للمعطيات السابقة في الخطاب السابق متوقف على تعيين معاون من أصحاب الكفاءة للمشixe- أي مشيخة الحرم النبوي- ورأت أن صاحب العزة سليمان بك قائمقام ينبع البحر مصدراً مهماً للمعلومات الكبيرة المتعلقة بأحوال المدينة المنورة، ولذلك فهو جدير بالتعيين في الوظيفة المذكورة، ورأت ضرورة إلغاء وظيفة قائد العساكر النظاميين الموجودين في المدينة المنورة زينل بك وتحويل معاشها ومخصصاتها إلى وظيفة معاون المشيخة، ومن ثم مباشرة سليمان بك في وظيفته المعين عليها، وفي الوقت نفسه يعين صاحب العزة صادق آغا بإدارة قتمقامية ينبع البحر وكالة، ويعطى المعاش المخصص لها وذلك بموجب الأمر السامي الصادر في ذلك الخصوص، وقد بينت الوثيقة أيضاً بوجود بيان تلك التفاصيل إلى الإمارة والمشيخة المشار إليهما⁽⁵⁶⁾. ويتضح من الوثائق السابقة بأن مسؤولية مشيخة الحرم النبوي لم تقتصر فقط على رفع التقارير الأمنية بصفة مستقلة، بل يمكن أن تتعداها للعمل على تنظيم المحادثات حول تلك المواضيع مع إمارة مكة المكرمة والرفع سوياً بخطابات مشتركة إلى مقام الباب العالي أو الصدارة العظمى، واقتراح ما يرويه مناسباً من استحداث وظائف، وإلغاء أخرى، والرفع بأسماء شخصيات تمتلك الكفاءة في تحقيق المطلوب، وبينت أن صدور القرارات السامية قد تكون مبنية على تلك الاقتراحات، وفيها إشارة كبيرة إلى ثقة الباب العالي، والجهات العليا في استانبول فيما تقوم به مشيخة الحرم النبوي من أعمال، لتحقيق الأمن والطمأنينة في المدينة المنورة وما جاورها.

صيانة المباني والقلاع العسكرية:

من الصور التي يمكن أن توضح دور مشيخة الحرم النبوي في تحمل مسؤولية حفظ الأمن في المدينة المنورة، صدور التوجيهات إليها بصيانة القلاع والحصون التي كانت مقرات للقوات العسكرية، وقد ورد الإشارة إلى مثل ذلك في وثيقة مؤرخة ب (26 ذو القعدة سنة 1285هـ الموافق 10 مارس 1869م)⁽⁵⁷⁾ كانت موجهة إلى مشيخة الحرم النبوي الشريف، وتوضح أنه يوجد عدد أربعة قلاع على طريق «جديدة»⁽⁵⁸⁾ في أمس الحاجة للصيانة والتعمير، إذ لحق بها الخراب والدمار ونتيجة لذلك تم إخلاؤها من العساكر والذخيرة، ومن الضرورة إرسال مهندساً من أجل القيام بعمليات المعاينة والكشف بغرض الصيانة، وأشارت الوثيقة إلى أن الغالبية العظمى من الحجاج والزوار يسلكون ذلك الطريق، وأوضحت أن العربان لن يكفوا عن القيام بأعمالهم غير القانونية ما لم يتم إبراز السطوة والقوة الجبرية، وإن إخلاء تلك القلاع من العساكر سيشتج العربان على قطع الطريق أمام حركة المرور، وبناءً على تلك المعطيات فإنه من المملكن أن يقوم أحد الضباط السطانيين الموجودين في القلاع ممن لهم الخبرة في الشؤون الهندسية بمعاينة القلاع وتحديد ما هو مطلوب، ومن الممكن أيضاً إرسال مهندساً يقف على أوضاعها ومن ثم البدء في عمليات الصيانة اللازمة وتوفير المبالغ المطلوبة لها كما تناولت الوثيقة موضوع عدم كفاية القوة العسكرية في القلاع، وأشارت إلى وجود قوة عسكرية متمركزة في المدينة المنورة تعدادها حوالي ألف ومائتا عسكري، ومن الممكن إرسال فرقة مكونة من خمسين جندياً أو أكثر إلى كل قلعة من تلك القلاع لتأمين العدد المطلوب لحفظ أمن الطريق، وأكدت أن العدد المتبقي في المدينة المنورة سيكون

كافياً لتأمين كل من فيها إضافة إلى تأمين ينبع البحر أيضاً. وبينت الوثيقة أيضاً أن العساكر العاملة في القلاع المذكورة ليسوا من العساكر النظاميين لذلك لم يتمكنوا من المحافظة على تلك القلاع؛ إلا أنه جرت عملية إصلاح وتنظيم لإدارتهم وتنظيمهم وفقاً لما نصت عليه الأصول المتبعة لدى قوات حفظ الأمن، وأشارت أيضاً إلى أن توزيع مائة عسكري على كل قلعة من القلاع الأربعة المذكورة فإن القوة المتبقية في المدينة وأرجائها سوف تكون كافية لجميع المهام الأخرى. ويتضح من توجيه الخطاب في الوثيقة السابقة إلى مشيخة الحرم النبوي الشريف بأنها الجهة الحكومية المسؤولة بشكل مباشر عن توفير الأمن ويخضع لأمرها جميع العساكر النظامية سواء داخل المدينة المنورة أو في طرق الحج ويجب على قائد العساكر النظامية إلى تنفيذ التوجيهات التي تصدر منها من أجل تحقيق المطلوب، وأوضحت بوجوب عمل المشيخة على اتخاذ الإجراءات المناسبة التي من شأنها أن تظهر سطوة الجيش وفرض هيبة الدولة، وأظهرت أيضاً بأن مشيخة الحرم النبوي لم تدخر جهداً في المحافظة على أمن الطرق، والاعتذار عن الخلل الذي كان قد حدث بكون الجهة العسكرية المشرفة على تلك القلاع قد عينت فيها من العساكر غير نظاميين قليلي الخبرة فلم يستطيعوا المحافظة على أمنها، والاعتراف بالصعوبة في استخدامهم لذلك جرت عملية إصلاح لإدارتهم وتنظيمهم ليكونوا أكثر فاعلية ومهنية.

المحافظة على الأمن داخل حدود المسجد النبوي:

بما أن مشيخة الحرم النبوي مسؤولة عن حفظ الأمن في جميع أرجاء المدينة المنورة، وعلى طرق الحج بالاشتراك مع ولاية الحجاز⁽⁵⁹⁾ فمن باب أولى أن يكون أمن المسجد النبوي في مقدمة مسؤولياتها لكونها المشرف المباشر عليه- وهذا ما كان يحدث بالفعل، فقد كانت السلطة العثمانية، تبعث بالرسائل إلى المشيخة الجليلة، عندما يتعرض أمن المسجد النبوي للاختلال تحت أي ظرف يعرض الحجاج على مختلف مذاهبهم للخطر، بل حرصت على عدم تعرضهم للمضايقة أيضاً سواء في المدينة المنورة بشكل عام أو داخل المسجد النبوي بشكل خاص، ومما يدل على ذلك الالتماس المقدم سنة (1317هـ/1899م)⁽⁶⁰⁾، من أجل العمل على تسهيل أمور حجاج إيران عند زيارتهم للحرم النبوي، وأوضح ذلك الالتماس الذي كان موجهاً من نظارة الداخلية إلى مشيخة الحرم النبوي، بأن باب الزيارة مفتوح وهو حق لهم جميعاً، وإن العمل على ذلك فيه تحقيق للسلم والصفاء لدى جماعة المسلمين، وبين الدولتين، فلذلك يجب عدم تعرض الحجاج الإيرانيين لأي مصاعب أو معاملة سيئة، كما حدث لهم من قبل. وفي مذكرة صادرة من الصدارة العظمى إلى نظارة الحربية العلية كان تاريخ تبييضها في (25 ربيع الآخر سنة 1327هـ الموافق للتاريخ الرومي 2 مايس سنة 1325هـ الموافق 15 مايو 1909م)⁽⁶¹⁾، وأخبرت بأنه قد قام واحد وستون جندياً من جنود طوابير العمليات الموجودين بالمدينة المنورة بالدخول إلى الحرم النبوي الشريف حاملين الأسلحة وذلك في سنة ألف وثلاثمائة وثلاثة وعشرين، وظلوا مجتمعين في ذلك المكان، وبالرغم من النصائح المقدمة إليهم من طرف المحافظة؛ إلا أنهم لم يهتموا بها على الإطلاق، وأصروا على مطالبهم، كما أشارت إلى أنه قد ورد في هذا الصدد برقية مؤرخة ب (27 نيسان سنة 1325هـ) من

مشيخة الحرم النبوي الشريف تدور حول إجراء ما هو مطلوب بأسرع ما يمكن، وقد أرسلت هذه البرقية طياً إلى صاحب المقام العالي. ومن هذه الوثيقة يتضح عدة أمور من أهمها: أن الجنود قد دخلوا إلى المسجد النبوي بأسلحتهم للضغط على المحافظة من أجل تحقيق مطالبهم لما يعلمون من أهميته الدينية التي ستسرع من إيصال مطالبهم إلى الجهات العليا في الدولة العثمانية لما سيسببه دخولهم إلى المسجد من خوف وهلع بين الزوار والمصلين، كما ظهر منها أن محافظة المدينة المنورة ومشيخة الحرم النبوي كانتا عاجزتين عن اتخاذ الإجراءات المناسبة لإخراج الجنود من المسجد، وإعادة الهدوء والطمأنينة إليه، فلذلك رفعت مشيخة الحرم النبوي برقيتها إلى المقام العالي وطلبت الإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة، والتي جعلت الصدرة العظمي تحيل المسألة إلى نظارة الحربية لكونها الجهة المسؤولة عن النظام العسكري في الدولة العثمانية.

المهمة الإدارية الرابعة: متابعة سير الحجاج ومراقبة الحالة الصحية:

من المهام التي كلفت بها الدولة العثمانية مشيخة الحرم النبوي متابعة سير الحجاج ومراقبة الحالة الصحية في مواسم الحج والعمرة والزيارة، بالاشتراك مع ولاية الحجاز، ومشيخة الحرم المكي، ولقد أظهرت مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز هذه المهمة بوضوح ففي رسالة مؤرخة ب (4 صفر سنة 1283هـ الموافق 18 يونيو 1866م)، وموجهة إلى مشيخة الحرمين الشريفين وولاية الحجاز⁽⁶²⁾، جاء فيها «بناءً على انتهاء أعمال موظفي اللجنة الصحية برئاسة سعادة أحمد باشا بمقتضى التعليمات، فقد توقفوا في جدة، ونظراً لضرورة تحركهم بموجب الجواب الذي يردهم من نظارة الصحة، وبناءً على ضرورة اتباع الأطباء الثلاثة - العاملين في السواحل الحجازية إلى حين عودة كل الحجاج- لتلك التعليمات، فقد أفادت القيادة العسكرية في إشعارها بإبلاغ جنابكم تسهيل معاملاتهم، والاستجابة لمراجعاتهم إلى حين عودتهم، وذلك لما تقتضيه المصلحة العامة، والمرجو من جنابكم بذل المهمة في ذلك»، وفي رسالة أخرى مؤرخة في تاريخ (17 ربيع الأول سنة 1283هـ الموافق 30 يوليو 1866هـ)⁽⁶³⁾ موجهة أيضاً من الباب العالي إلى مشيخة الحرمين وولاية الحجاز أشاد فيها بمناسبة التدابير التي اتخذتها تلك الجهات في مواجهة ظهور مرض الطاعون في منطقة المصوِّع، والتدابير التي اتخذتها في مواجهة الرياح التي هبت من جهات جديدة، وأشاد أيضاً بتوفيرها للمعلومات التي تخص المرضى والموتى من العساكر المساقين لتأديب العربان القاطنين بين جديدة والصحراء وبدد والحسينية بسبب المرض، وأن هذه المساعي الطيبة قد حازت التقدير من جناب السلطان. وفي رسالة ثالثة مؤرخة في (26 ربيع الأول سنة 1284هـ الموافق 28 يوليو 1867م)⁽⁶⁴⁾ موجهة إلى ولاية الحجاز وشيخ الحرم النبوي أفادت بأنه وبالاتماد على إشعار ولاية الحجاز ومشيخة الحرم النبوي على خلو الحج في تلك السنة من كافة الأمراض المخيفة فقد تقرر عودة لجنة التدابير الصحية إلى استانبول بعد أن قامت بالكشف عن الأماكن المناسبة في البحر الأحمر لاتخاذها مقرات دائمة للحجر الصحي، كما أشرت أنه بسبب ظهور الوباء في عدن وأن المسافرين منه إلى السويس سيمرون بالبحر الأحمر فلا بد من وجود موظفي الصحة فيه، ولأن المحاجر الصحية التي يتم إنشاؤها في البحر الأحمر بصورة دائمة ستبقى سنة كاملة فقد تقرر إبقاء اثنين من أطباء

اللجنة الصحية لنفس المدة، بشكل مؤقت حيث يبقى أحدها في جدة والآخر في المدينة المنورة، براتب وقدره ثلاثة آلاف وخمسمائة قرش، مع ترك بعض المراقبين وموظفين آخرين بعدد كاف في معيشتهم، وتخصيص رواتب لهم، وفي حال اقتضاء الحاجة يمكن استخدامهم في الحجاز، وأخبرت الرسالة أيضاً بأنه قد تم الحصول على الموافقة من القيادة العسكرية، وأبلغ الوضع لشيخ الحرم النبوي الشريف دولة الباشا، وطلبت القيام بما يقتضيه الوضع. وفي رسالة أخرى من الباب العالي مؤرخة في عام (1286هـ الموافق 1869م) إلى مشيخة الحرم النبوي يشكر فيها السلطان العثماني محافظ وأمين التموينات في موكب الحج الشريف سعادة محمود باشا، نظير ما قدمه من خدمات للحج، حسب إفادة مشيخة الحرم النبوي، كما أنه يشكر المشيخة على ما قدمته من محررات تبين أداء الحجاج لفريضتهم بيسر وسهولة واطمئنان⁽⁶⁵⁾. ويتضح مما سبق، أن توجيه الرسالة الأولى من الباب العالي لمشيخة الحرمين وولاية الحجاز معاً تدل على أن تلك الجهات الحكومية هي المسؤولة المباشرة عن متابعة الحالة الصحية للحجاج وما يمكن أن يطرأ عليها من تدابير وأعمال وقائية بالتقسيم فيما بينها حيث يكون شيخ الحرم المكي مسؤول عن الحالة الصحية في مكة المكرمة، وشيخ الحرم النبوي مسؤول عن الحالة الصحية في المدينة المنورة، وبينما يكون الوالي المقيم في جدة هو المسؤول عن جدة وله الإشراف على متابعة أعمال المشيختين السابقتين، لمتابعة الحالة الصحية في ولاية الحجاز سواءً على مستوى الحجاج أو الأهالي والمجاورين للحرمين الشريفين لكونه الحاكم الإداري الأعلى للولاية، كما يمكننا أن نستنتج بأن التدابير التي اتخذتها تلك الجهات الحكومية في مكافحة مرض الطاعون يعود إلى تنفيذ التعليمات الصادرة من نظارة الصحة، وتنفيذها بالشكل المطلوب للحد من انتشاره بين الحجاج والأهالي ويستنتج أيضاً أن أي إجراء تتخذه نظارة الصحة أو الجهات العليا في الاستانة من إعادة الموظفين أو تثبيتهم في ولاية الحجاز لا بد أن يأخذ صفة الموافقة من الجهات المشرفة بشكل مباشر والمتمثلة في ولاية الحجاز ومشيخة الحرم النبوي، والقيادة العسكرية، وأما توجيه الرسالة الثانية بصفة خاصة لمشيخة الحرم النبوي الشريف فيدل على أن كتابة التقارير عن سير الحجاج من جهة المشيخة لم تقتصر على تواجدهم داخل حدود المدينة المنورة وما جاورها، بل يمتد ذلك بامتداد مهمتها في مراقبة موكب الحجاج طوال فترة تواجدهم في الأراضي المقدسة في مكة المكرمة والمدينة المنورة حتى مغادرتهم إلى ديارهم، وهذا يبين لنا مدى ثقة السلطان العثماني في مقام شيخ الحرم النبوي.

المهمة الإدارية الخامسة: مراقبة الفساد:

من المهام التي تتحملها مشيخة الحرم النبوي داخل المدينة المنورة مهمة مراقبة الفساد وقد ورد من الأمثلة على قيامها بهذه المهمة في وثيقة صادرة من الصدارة العظمى لشخص يدعى «كامل» إلى الباب العالي في تاريخ (8 شعبان سنة 1304هـ الموافق 2 مايو 1887هـ)⁽⁶⁶⁾، وجاء فيها أن شخص يدعى السيد صافي أفندي وأصله من أهالي ولاية اليمن ومن قبيلة حضرموت، قد جاء إلى المدينة المنورة قبل أربعين سنة مجاوراً، إلا أنه تجاسر على القيام بأعمال الفساد وسط العربان، وذلك للترويج لمنافع ومصالح غير مشروعة، بالإضافة إلى سلوكيات وتصرفات أخرى غير مرضية،

ولذلك ورد خطاب رسمي مفصل من مشيخة الحرم النبوي يدور حول ضرورة إرجاع المشار إليه إلى بلاده، حتى لا يتم الإفصاح له بالفساد. كما تخبر الوثيقة بصدور لائحة تتعلق بالصفات السيئة التي يتصف بها المشار إليه. وفي وثيقة أخرى عبارة عن خطاب سري صادر من شيخ الحرم النبوي حضرة أحمد مختار⁽⁶⁷⁾ وكانت تلك الوثيقة مؤرخة ب (21 جمادى الأولى سنة 1327هـ الموافق 10 يونيو سنة 1909م)، وتبين في محتواه الرفع باسماء عدد من المفسدين من أعضاء مجلس الإدارة المؤقتين وهم كل من: محمد حمودة، ويحيى الدفتردار، ومن المرشدين أحمد شفيق، وأبو السعود ديشيشة، وطاهر سنبل، وعبد القادر طاهر، ومصطفى أولياء، ويطالب فيه أيضاً بضرورة إحضار كل من: شخص اسمه عبد المحسن ومحمد حمودة وأحمد شفيق وأبو السعود ديشيشة الواردة أسمائهم آنفاً إلى مكة المكرمة، أو إجراء اتصالات مع الباب العالي ومن ثم إرسالهم إلى استانبول، ليكونوا عبرة لغيرهم، وحتى يكف البقية عن القيام بالأعمال الفاسدة، وكان شيخ الحرم يرى أنه في حالة إنفاذ المقترح الموضح، فإن الهدوء التام سوف يعم المدينة المنورة، وسوف تنعم بالأمن والطمأنينة. أما في حالة عدم إنفاذ ذلك، فسوف تظهر الفتنة ويتفشى الفساد، ويزداد الأمر سوءاً يوماً بعد آخر، مما يؤدي إلى ظهور مشاكل عظيمة، وقد أقسم شيخ الحرم النبوي كما ورد في ترجمة الوثيقة بقوله: «إنني أقسم بالله العلي العظيم أن هؤلاء الرجال هم من الفاسدين، بل وامتد فسادهم حتى إلى أولئك العاكفين في الحرم النبوي الشريف، وانتشر فجورهم وسط الأهالي. ولا يوجد أدنى شك من أن المذكورين يعملون ليل نهار من أجل إفساد الناس». كما احتوى الخطاب السري أيضاً بيان ما وصلت إليه الحكومة المحلية في المدينة من الحيرة التامة، وأوضح أنها لا تملك القدرة الكافية من أجل تطبيق الأحكام وتنفيذها، وأكد أنه في حالة إحضار مجموعة من المذكورين وتهديدهم، فإن الوضع سوف يتحسن بشكل كبير، ولا ينتابه شك في ذلك، وأوضح من جانب آخر عدم رغبته على الإطلاق في العضوية التي قام مجلس الإدارة باختيارها من أجل مجلس التمييز، إذ قام هؤلاء بالتقليل من شأن الحكومة. حيث قام محمد حمودة -وهو من أعضاء مجلس الإدارة المشار إليهم- بتشجيع عبد المحسن وغيره من الأشخاص الآخرين، إذ جاءوا إلى مقر الحكومة، وقاموا بتقديم عريضة، بل وشرعوا في القيل والقال بصورة لا تتوفر فيها أدنى مراتب الأدب والأخلاق. وبالرغم من ذلك لم يتم الرد عليهم على الإطلاق. وفي نهاية الخطاب أوضح شيخ الحرم النبوي عجز الحكومة المحلية بأن تقوم بأي إجراءات تمنع الأوضاع المذكورة. وأكد أنه في حالة إحالة هذه الأمور إلى الحكومة نفسها، فلن يتم الحصول على أي نتيجة وعليه رأى أن يلوذ بروح النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁶⁸⁾ للضغط على الجهات المسؤولة من أجل حل هذه المشكلة، واختتم خطابه بطلب الرحمة والعفو بسبب تلك العريضة التي قام بتقديمها عارضاً فيها الأوضاع المشار إليها، وبين أنه لم يقيم بتقديمها إلا رغبة منه في توضيح تلك الأحداث إلى صاحب الفخامة السلطان العثماني. ومن هاتين الوثيقتين يتضح لنا دور مشيخة الحرم النبوي في مراقبة ما يدور في المجتمع المدني بجميع أطيافه ومكافحة الفساد الصادر من أي فرد داخله، ورفع التقارير التي من شأنها المساعدة على اتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على ذلك الفساد.

المهمة الإدارية السادسة: الإشراف على النظافة العامة :

كانت مشيخة الحرم النبوي تتشارك مع كل من مشيخة الحرم المكي، وإمارة مكة المكرمة وولاية الحجاز في مهمة الإشراف على النظافة العامة داخل حدود الولاية، حيث كانت ترسل بالإشعارات حول ذلك الموضوع إلى الباب العالي، وتخبره بما يحدث وما يلزم توفيره من مصروفات لتنفيذ المشروعات التي تحقق الهدف المطلوب، وقد وردت الإشارة إلى مثل ذلك في رسالة موجهة من الباب العالي إلى تلك الجهات مجتمعة في تاريخ (14 رمضان سنة 1283هـ الموافق 20 يناير سنة 1867م)⁽⁶⁹⁾ حيث تفيد بإخبار الجهات المذكورة بأنه تم نقل بقايا الأغراض والزباله المتراكمة منذ مئات السنين في أسواق جدة ومحلاتها إلى البحر، وتم بهذه المناسبة بناء شريط ساحلي ووسع في مساحة الميناء، ولكون البحيرة القريبة من باب الشريف أصبحت السبب المباشر في ظهور الأمراض، فقد تقرر ردمها بالتراب، وقام الأهالي بالتعاون من كل الأحياء، وأما الحاجات اللازمة لبناء الشريط المذكور فقد تم توفيرها بجهود قائمقام جدة نوري أفندي والموظفين والتجار المعتبرين والأهالي، وبسبب تعرض القوارب الموجودة في ميناء جدة للضيّق الشديد أثناء نقلها للأمتعة والحجاج بسبب كثافة المضيّق، فقد رفع الضرر، بحفر المحل المذكور وتعميقه، ونظراً للحرارة الشديدة التي كان يتعرض لها الحجاج والتجار أثناء ترددهم في أسواق جدة وتسبب في الأمراض فقد تم تسقيف تلك الأسواق بسقوف، للتخفيف منها. وأوضح الرسالة أيضاً أنه بناءً على ذلك المعروض المقدم من مشيخة الحرمين وولاية الحجاز فقد أعد محضراً بهذا الخصوص، وعُرض على جناب الخليفة مع المذكرة التي بعثت بها القيادة العسكرية العامة واتضح من مقتضى أمره العالي، إن القيام بأعمال الإنشاء وعمليات التنظيف المذكورة من أوجب الواجبات، وأن ذلك كان سيكلف مبلغاً لا يقل عن أربعة إلى خمسة أحمال كيس من المال، إلا أن القيام بذلك دون تحميل الخزينة أي عبء في هذا الخصوص دليل على الجهود الكبيرة التي بذلتها ولاية الحجاز ومشيخة الحرمين الشريفين، وأظهرت صدق الموظفين والتجار وحميتهم تجاه البلد. مما استوجب تقدير جناب الخليفة لتلك المساعي التي بذلت، وقرر توجيه الوسام المجيدي من الدرجة الثانية لبعض الشخصيات التي كان لها دور فعال في تلك المهات مثل قائمقام جدة نوري أفندي، وقاضي ينبع إبراهيم أفندي لما بذل من جهود كبيرة في توفير حاجيات الحجاج الذين اضطروا إلى التأخر في ينبع، وتسهيل سفرهم، كما قرر منح طاهر أفندي - الكاتب الأول في الضبطية المحلية (أي الشرطة) - الرتبة الثالثة. وأمر بالحفاظ على ذلك الشريط من الوقوع في يد الغير فيما بعد، واتخاذ موقفاً للحجاج، وإبقائه مفتوحاً، ويطلق عليه اسم جناب ولي النعمة، وتسجيله بذلك في السجلات اللازمة وغيرها مما ورد من تعليمات⁽⁷⁰⁾. ومن هذه الرسالة يتبين أن مشيخة الحرم النبوي الشريف كانت مشتركة مع ولاية الحجاز ومشيخة الحرم المكي، ومخولة بالإشراف على تنفيذ المشروعات التي من شأنها المحافظة على النظافة العامة، مثل إنشاء مردم للنفايات داخل البحر، وبناء شريط ساحلي ليكون مواقف للحجاج، وتوسيع مساحة الميناء، وردم البحيرات المسببة للأمراض، وتسقيف المنشآت التجارية لحماية المتتردين عليها من الحجاج والتجار والتخفيف عليهم

من التعرض لأشعة الشمس المسببة للأمراض، كما كانت تحرص على القيام بتنفيذ تلك المشاريع بالتعاون بين المسؤولين والأهالي والتجار المعتبرين، دون تحميل خزينة الدولة أي عبء لكسب تقدير جناب الخليفة، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على سعي تلك الإدارات الحكومية في الحجاز إلى خدمة الحرمين الشريفين حسب الإمكانيات المتاحة لتوفير الأمن والطمأنينة لكل من يأتي إليها.

المهمة الإدارية السابعة: الإشراف على شؤون الفقراء والمحتاجين :

أثبتت الوثائق العثمانية أن شيخ الحرم النبوي وقاضي المدينة المنورة، كانا مسؤولين عن تفقد أحوال الفقراء، وحل مشاكلهم التي كانوا يعانون منها، ومن أهمها ما حدث في أواخر القرن العاشر الهجري، السادس عشر الميلادي من بقاء أجساد المتوفين منهم في العراء دون دفن، وأصبحت تلك الأجساد طعاماً للكلاب وغيرها من الحيوانات الأخرى، بالإضافة إلى ذلك لم يكن يتم تسجيل ممتلكات الفقراء عند وفاتهم، وبذلك تضيع حقوق ورثتهم من بعدهم، فأصدرت استانبول قراراً بتاريخ (27 رمضان سنة 990هـ الموافق 25 أكتوبر 1582م) إلى كل من قاضي المدينة وشيخ الحرم يهدف إلى قيامهما بحل هاتين المشكلتين، وتضمن القرار أهمية وضرورة الإسراع في تجهيز الميت ودفنه، وتسجيل ممتلكاته في دفتر خاص وحفظ ذلك الدفتر بمعرفة المحكمة في المدينة المنورة⁽⁷¹⁾. ومما سبق نستطيع القول بأن المهام الإدارية التي كلفت بها مشيخة الحرم النبوي، لم تكن محصورة في نطاق المسجد، وما يتصل به من شؤون داخلية؛ بل شملت مناحي إدارية أخرى تتعلق بالشؤون العامة في نطاق حدود المدينة المنورة، بشكل خاص وفي أرجاء ولاية الحجاز بشكل عام، وتختلف باختلاف مجالاتها، الدينية، والتعليمية، والأمنية، والاجتماعية، والاقتصادية وغيرها، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن منصب المشيخة لم يكن منصباً دينياً بحتاً، بل هو في حقيقة الأمر منصب إداري رفيع المستوى، لا يشغله إلا ذو كفاءة إدارية عليا يستطيع من خلالها فرض هيمنة الدولة العثمانية على ولاية الحجاز بالتعاون مع أمير مكة ووالي الحجاز العثماني، وهذه المهام الإدارية ستندرج تحتها مسؤوليات ومهام أخرى تتعلق بالشؤون المالية وهو ما سنتعرض لها في المبحث الثاني كما سيأتي.

المهام المالية:

نظراً لما رأينا من تعدد المهام الإدارية لمشيخة الحرم النبوي فقد تعددت المهام المالية تبعاً لذلك أيضاً وبخاصة أن المدينة المنورة ومكة المكرمة كانتا من أهم المدن الإسلامية التي حرصت الدولة العثمانية على الاعتناء بالدعم المالي فيهما سواء كان ذلك الدعم نقدياً أو عينيّاً لتوفير احتياجات الحرمين الشريفين وعمل الترميمات والإصلاحات اللازمة من فينة إلى أخرى؛ وتنفيذ العديد من المشاريع الخدمية في المدينتين المقدستين، لإظهار هيبتها وقدرتها المالية وإن كان بعضها ينافي العقل ويخالف مبادئ الدين الإسلامي كالذي كان يقدمه السلاطين العثمانيون من نفائس وجواهر كريمة لتوضع داخل الروضة الشريفة بالمسجد النبوي⁽⁷²⁾، واعتنت بتوزيع ذلك الدعم وفق دفاتر خاصة تشرف عليها إدارة المشيخة النبوية ومن المهام المالية التي كانت تتولاها مشيخة الحرم النبوي ما يلي:

المهمة المالية الأولى: الإشراف على توزيع أموال الصرة السلطانية:

يعبر عن الصرة بأنها المبلغ النقدي الذي كان يرسله سلاطين الدولة العثمانية بشكل سنوي إلى أهالي الحجاز، وقد بدأ إرسالها منذ عهد السلطان محمد جلبي الذي أرسل ما يقدر بأربعة عشر قطعة ذهبية إلى بلاد الحجاز في عام (816هـ / 1413م)⁽⁷³⁾، وفي عهد السلطان بايزيد الثاني، بلغت الصرة أربعة عشر ألف دوقية من الذهب أيضاً، ثم زيدت في عهد السلطان سليم الأول حين ضم مصر وتبعه ولايه الحجاز، وأمر بإعطاء مبلغ 500 دوقية لكل شريف، وست سكك لكل شيخ من شيوخ القبائل، وثلاث دوقات لكل عين من أعيان مكة والمدينة، ودوقية واحدة لكل فقير وبلغ مجموع ما تم توزيعه آنذاك مائتي ألف دوقية⁽⁷⁴⁾. وفي أواخر القرن العاشر الهجري السادس عشر الميلادي كان نصيب أهل المدينة من الصرة التي أرسلتها الخزينة المركزية يقدر بألفين وثمانمائة وتسعة عشر سكة⁽⁷⁵⁾. وكانت تلك الصرة تخرج من مصر حتى عام (1126هـ / 1714م) ثم أمر بإخراجها من خزينة الحرمين الشريفين في دار السعادة، (استانبول) وكان إخراجها يتم في شهر رجب، ثم أصبح إخراجها في شعبان، منذ أواخر القرن الثالث عشر الهجري - بسبب شيوع استخدام السفن التجارية - فتشحن بحراً من استانبول إلى بيروت ثم براً إلى أمير الحج بالشام ثم إلى الحجاز⁽⁷⁶⁾، ويتم إخراج الصرة وسط احتفالات كبيرة يحضرها السلطان بنفسه، وكانت تعد نقداً قبل تسليمها لأمينها ويودع المبلغ مع دفتر به أسماء المستحقين ومقدار أعطياتهم، وتتحرك تحت حراسة قوة أمنية ترافقها، ويقوم قائد تلك الحراسة بتسليمها إلى أول والي يلقاه في طريقها إلى بلاد الحجاز ثم تنتقل من والي إلى آخر محروسة بقومة أمنية لحمايتها من قطاع الطرق إلى أن تصل أمير الحج الشامي⁽⁷⁷⁾، الذي يقوم بدوره في تولي قيادتها إلى بلاد الحجاز، وقبل وصولها لأرض الحجاز تنصب الخيام في مكان محدد ببضعة أيام بغرض الإيفاء بمراسم الاستقبال بشرط ألا يؤدي ذلك إلى مصروفات كبيرة وقد أشارت إلى ذلك وثيقة مؤرخة ب (24 ذو القعدة سنة 1293هـ الموافق 11 ديسمبر سنة 1876م)⁽⁷⁸⁾، وفي المدينة المنورة يبدأ توزيعها تحت الإشراف المباشر من أمير الحج وشيخ الحرم النبوي⁽⁷⁹⁾ وقاضي المدينة ويتم توقيع المستلم لنصيبه ووضع إشارة على اسم المتغيب أو المتوفي⁽⁸⁰⁾، وفي حالة وجود حصص شاغرة من مخصصات الصرة فلا تعطى لأحد إلا برأي من شيخ الحرم وأمير الحج الشامي مع إيقاف الاجتهادات في صرف الأموال الزائدة من العطية السلطانية نتيجة فرق الصرف⁽⁸¹⁾، وكان يتعين على مشيخة الحرمين الشريفين التدقيق في بيان الصرة ودفاترها المرسلة معها من استانبول لمعرفة الزوائد والنواقص في مخصصاتها، وإرسال التقارير بذلك إلى الباب العالي لتفاديها في السنوات القادمة⁽⁸²⁾ وقد استمرت الدولة العثمانية في إرسال التزاماتها المالية تجاه الحرمين رغم ما مرت به من ضوابط مالية في أواخر عهدها إلى أن أوقفت الصرة السنوية وإيرادات الأوقاف في بلاد الشام سنة (1335هـ / 1917م) بعد أن كانت متجهة إلى المدينة المنورة بسبب الحرب الناتجة عن ثورة شريف مكة الحسين بن علي للتخلص من الحكم العثماني⁽⁸³⁾.

المهمة المالية الثانية: الإشراف على توزيع مخصصات الجراية المصرية:

الجراية : هي الغلال أو الحبوب التي كانت ترسل من مصر بشكل سنوي سواءً كانت من عوائد أوقاف الحرمين الشريفين، أو من الخزانة العامة للولاية، وتوزع على الفقراء في مكة والمدينة⁽⁸⁴⁾، وكان السلطان سليم الأول هو أول من أجرى صدقة الحب على فقراء الحرمين الشريفين حيث اشترى أرضاً في مصر وأوقف محصولها لهذا الغرض⁽⁸⁵⁾، وقد أشار أوليا جلبي إلى كيفية إرسال وتوزيع تلك الغلال بقوله: «كانت الجراية المصرية ترد من بندر السويس إلى جدة لما يربو على عشرة آلاف وستين شخصاً، فيذهب كل منهم لاستلام جريته»⁽⁸⁶⁾ ومن أهم الأوقاف الخيرية التي أوقفت في مصر من أجل تأمين حبوب الجراية المصرية ما أوقفه كل من السلطان سليم الأول، وابنه سليمان القانوني، ومراد الثالث، وغيرهم، كأوقاف الدشيشة الكبرى والدشيشة الصغرى، والمرادية وغيرها وكان محصولها يقدر بحوالي أربعة عشر ألف أردب أواخر القرن العاشر الهجري وطوال القرن الحادي عشر تقريباً، ووصلت في القرن الثاني عشر الهجري إلى عشرين ألف أردب⁽⁸⁷⁾، وكانت الجراية الخاصة بأهالي المدينة ترسل عن طريق البحر من السويس إلى ينبع، ومنها إلى المدينة المنورة، وقد أنشأت الدولة العثمانية الصوامع الخاصة لتخزين غلال الحرمين الشريفين في ميناء السويس، وقد تولى الإشراف على أوقاف الحرمين في مصر جنود من معسكرات العزب⁽⁸⁸⁾، ومعسكرات الانكشارية، إلا أنهم أساءوا التصرف، وكثر فسادهم وتعاملوا بالرشوة، فعمدت الدولة إلى تعيين ولاة من قبلها على تلك الأوقاف، وكانت تلك الجراية تسلم لمستحقيها من أهل المدينة سواءً من الفقراء أو من العاملين في المؤسسات الخيرية تحت إشراف قاضي المدينة المنورة وشيخ الحرم النبوي، وأمير الحج المصري، وعلى سبيل المثال جاء حكم من السلطان العثماني سليم الثاني في تاريخ (15 رجب من سنة 975هـ الموافق 15 يناير من سنة 1568م)⁽⁸⁹⁾ إلى كل من قاضي المدينة وشيخ الحرم النبوي بصرف جراية المشرف على شؤون مجاري العين الزرقاء واسمه جمال الدين وقد حددت جريته بمقدار قدح من القمح يومياً. ومن جانب آخر قد يواجه شيخ الحرم بعض المشاكل المتعلقة بنقص القمح المرسل إلى المدينة المنورة⁽⁹⁰⁾، ولهذا كان له أن يتواصل مع الحكومة المركزية في العاصمة العثمانية استانبول -من أجل إيجاد حل لتلك المشكلة- ومثال على ذلك ما حصل في عام (993هـ/1585م)، فقد أرسل خطاب لاستانبول وعلى إثره أرسلت الحكومة المركزية قراراً إلى أمير أمراء مصر بتاريخ (9 رمضان سنة 993هـ الموافق 4 سبتمبر سنة 1585م) من أجل حل هذه القضية؛ إلا أنها لم تحل بشكل جذري وقد نص القرار على ضرورة كيل ذلك القمح الواصل إلى المدينة بمعرفة شيخ الحرم النبوي⁽⁹¹⁾.

المهمة المالية الثالثة: الإشراف على الشؤون المالية لموظفي المسجد النبوي:

من المهام المالية التي كلفت بها مشيخة الحرم النبوي الشريف، تبعاً لمسؤوليتها الإدارية عليه، الاهتمام بالشؤون المالية لموظفيه، وجاء تنفيذ تلك المهمة في عدة صور نذكر منها ما يلي:

المطالبة بصرف الحقوق المالية للموظفين:

أشارت الوثائق العثمانية، إلى عدة صور تبين مطالبة مشيخة الحرم النبوي بالحقوق المالية لمنسوبي الحرم المدني سواءً كانت رواتب وظيفية، أو إعانات مالية أو عينية، أو مستحقات

خدمة أو غيرها في فترات مختلفة من التاريخ العثماني، ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في وثيقة مؤرخة ب (15 شوال سنة 1285هـ الموافق 29 يناير 1869م)⁽⁹²⁾ وهي عبارة عن مذكرة موجهة إلى مشيخة الحرم النبوي الشريف وتمثل رد على مضبطة كانت مرسلة من مشيخة الحرم النبوي تدور حول ضرورة إرسال مقدار من المال والمؤن إلى صاحب العزة مصطفى أفندي رئيس الكتاب بالمدينة المنورة، وقد أفادت تلك الوثيقة أنه قد تم إرسال مبلغ إضافي مع الأموال التي كانت ترسل من مصر وكذلك من الخزينة السلطانية كمخصصات نقدية لأهالي الحجاز، وبلغ ذلك المبلغ ما مقداره ستة آلاف كيسة⁽⁹³⁾ إلى أمين الصندوق بجدة، وقد تم تخصيص ما مقداره ألفي كيسة من ذلك المبلغ لصالح المقام الشريف في المدينة المنورة، وأرسل المبلغ نقداً، كما تم إرسال مبلغ آخر يقدر بحوالي خمسمائة كيسة حوالة، وجاء في نفس الوثيقة توجيه إلى نظارة المالية، ويبدو أنه صادر من مشيخة الحرم النبوي، لأن فيه إخبار بالإطلاع على الرد السابق من المقام العالي، وفيه إخبار أيضاً بإعداد رد آخر للمشيخة البهية للحرم النبوي الشريف، وفيه تزكية بأن الأفندي المشار إليه يتصف بالنشاط والهمة وهو مشهور ومعروف بذلك، وفيه إقرار أيضاً بأن ما يتعلق بإرسال مقدار من الأموال إليه من أجل التخفيف عنه هو أمر منوط بصاحب المقام العالي لا غيره. وورد مثال آخر في وثيقة أخرى مؤرخة في (23 ذو القعدة سنة 1286هـ الموافق 24 فبراير سنة 1870م)⁽⁹⁴⁾، وكانت موجهة إلى نظارة الداخلية حيث قدمت فيها مشيخة الحرم النبوي، عرضاً للحالة الصحية السيئة التي وصل إليها صاحب السعادة سليمان باشا معاون شيخ الحرم النبوي، والتي يبين فيها إصابة المذكور بداء القلب، وضعف النظر، وتعرض لعدة نكسات صحية بسببها، ورغم ذلك فهو لا يزال يقوم بوظيفته على الوجه المطلوب، إلا أن ذلك المرض سوف يسبب له العجز عن العمل، وطالبت المشيخة بتكريمه من حضرة السلطان، باستمرار معاشه الحالي مع المخصصات الأخرى الممنوحة له، وفي حالة عجزه الكلي بسبب تلك العلة فمن الضروري حمايته من عذاب السؤال، ومواصلة منحه المعاش والمخصصات المذكورة وهو يتألف من ثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلثين غروش، وخمسة أوقية من القمح، وسبعة وثلثين ونصف أوقية من الشعير يومياً، كما اقترحت المشيخة أيضاً في حالة عجزه الجزئي إضافة خمسة أوقية من القمح وأوقية من الزيت وأوقية من الأرز، واستبعاد الشعير لكونه ليس من الأمور المهمة ويمكن الاستغناء عنها.⁽⁹⁵⁾ ومن صور مطالبات المشيخة بالحقوق المالية لموظفي الحرم النبوي ما ورد في وثيقة موجهة إلى نظارة المالية ولكنها بدون تاريخ؛ إلا أن فيها بيان أن شيخ الحرم النبوي أرسل تحريرات إلى المنظور العالي يطالب فيها بمنح رفعت أغا نائب شيخ الحرم مبلغ يقدر 97173 قرش، وتسليم أمين الصرة الهمايونية 33000 قرش وكسور من معاش القائمقامية، ودفع مبلغ وقدره 63387 قرش من خزينة المديرية⁽⁹⁶⁾، وفيما يتضح من الوثيقة الأخيرة أن الأموال التي طالبت بها المشيخة للأغا نائب شيخ الحرم أما أن تكون رواتب ومعاشات متأخرة أو تكون حقوق نهاية خدمة، لأن الراتب الشهري لنائب شيخ الحرم لم يصل إلى ذلك الحدّ فيما اطلعت عليه من المصادر والوثائق. وفي صورة من صور مطالبات مشيخة الحرم النبوي بحقوق موظفي المسجد النبوي أوضحت وثيقة مؤرخة بتاريخ (25 ربيع الأول سنة

1310 هـ الموافق 16 أكتوبر سنة 1892 هـ⁽⁹⁷⁾، وكانت موجهة من دائرة مكاتبات الداخلية إلى نظارة الأوقاف السلطانية ثم تبعتها وثيقة أخرى مؤرخة ب (25 ربيع 20 ربيع الآخر سنة 1310 هـ الموافق 10 نوفمبر سنة 1892 م)⁽⁹⁸⁾، وكانت موجهة من دائرة مكاتبات الداخلية إلى ولاية الحجاز ونظارة المالية، وتفيد بأن شخص يدعى اسماعيل أفندي كان ينال معاشاً شهرياً يقدر بثلاثمائة غروش من الخزينة الديوانية، نظير قيامه بوظيفة مسؤولية الزجاج والأسلاك بالحرم النبوي الشريف، وقد تراكم ذلك المبلغ مع مرور الزمن، ولذلك أرسلت كل من مشيخة الحرم النبوي ومديريته خطاباً مشتركاً تطالبا فيه بصرف مستحقاته المتراكمة، وعندما أحييت تفاصيل المسألة إلى نظارة المحاسبة، أُنضج أن المعاشات المتراكمة للمشار إليه من عام (1306 هـ - عام 1308 هـ / 1889-1891 م) قد بلغت ثمانية عشر ألف ومائة غروش، وقيل ثمانية عشر ألف ومائتين وعشرة غروش⁽⁹⁹⁾، كما تبين أنه لم يستلم معاشات سنة (1307 هـ / 1890 م) كاملة، ويمكن حساب مبالغها مع مخصصات الداخلية للسنوات التي سبقتها منذ سنة (1304 هـ حتى سنة 1307 هـ / 1887-1890 م)، ولذلك تم تنظيم وإعداد أربع حوالات بناءً على الأمر الصادر من نظارة الأوقاف السلطانية من ولاية سوريا، وقد أصدرت نظارة المالية مذكرة في ذلك، ومن الضروري تسليم المبالغ المتراكمة لأصحابها، وأفادت بأن المبالغ المخصصة لعام (1308 هـ / 1891 م)⁽¹⁰⁰⁾ سوف ترسل مع الصرة السلطانية. وتدل على استمرار تحمل مشيخة الحرم النبوي مسؤولية المطالبة بحقوق الموظفين وثيقة مؤرخة في تاريخ (14 رجب سنة 1317 هـ الموافق 18 نوفمبر سنة 1899 هـ)⁽¹⁰¹⁾، تدور حول إشعار دائرة مكاتبة الداخلية لمشيخة الحرم النبوي بعدم وصول أمر خاص بمعاش شخص يدعى محمد بروبي أفندي كان يعمل أيضاً في وظيفة مسؤول الزجاج والأسلاك بالحرم النبوي الشريف، ومما يظهر لنا أن ذلك الإشعار كان رداً على استفسار المشيخة حول الأموال المتراكمة من معاش الشخص المذكور لعدة سنوات بدأت من سنة (1313 هـ حتى سنة 1315 هـ / 1895-1897 م). ولذلك نستطيع القول بأن مشيخة الحرم النبوي، كانت تتولى مهمة المطالبة بحقوق الموظفين، بحكم مسؤوليتها الإدارية عنه، ولم تذخر جهداً في ذلك حسب الصلاحيات الممنوحة لها وكان الكثير من تلك المطالبات تكفل بالتنفيذ من الجهات المسؤولة في الاستانة⁽¹⁰²⁾.

متابعة شؤون مديونيات الموظفين:

كانت مشيخة الحرم النبوي مسؤولة عن متابعة مديونيات منسوبي الحرم، أثناء فترة عملهم أو بعد انتهاء مدتها، وقد ورد في الوثائق العثمانية ما يثبت ذلك، حيث أشارت وثيقة مؤرخة (4 ربيع الأول سنة 1304 هـ الموافق 30 نوفمبر سنة 1886 م)⁽¹⁰³⁾ وهي عبارة عن خطاب موجه إلى مشيخة الحرم النبوي الشريف⁽¹⁰⁴⁾ يفيد بأن شخص يدعى محمد على أفندي من أهالي المدينة المنورة، ومن الأئمة السابقين بالحرم النبوي، قد تقدم بطلب يفيد بأنه أخذ أموال مع الفائدة ديناً من شخص آخر اسمه عمر زاهد أفندي المقيم بالمدينة المنورة، وقد عمد إلى تخصيص معاشه الشهري الذي كان يأخذه من الخزينة النبوية الجليلة لتسديد ذلك الدين، في فترة ما بين بداية سنة (1290 هـ وحتى نهاية سنة 1297 هـ) - أي قرابة ثماني سنوات - وبعد تسوية الدين بصورة

كاملة تبين وجود مبلغ متبقي يزيد عن خمسة وعشرين ألف غروش، ولذلك تم توقيف نصف معاشة⁽¹⁰⁵⁾ الذي كان يأخذه من الخزينة المذكورة، ويذكر الكاتب أنه من الواضح أن صاحب الدين قد أخذ أكثر من حقه، ويجب استرداد المبلغ الزائد وإعطائه له. أي للمدين محمد على أفندي. وجاء في نهاية الوثيقة توجيه للمشيخة ببذل الجهود من تحقيق ذلك. وقد صدرت وثيقة أخرى متعلقة بذات الشخص المذكور وهو محمد على أفندي إلى مشيخة الحرم النبوي مؤرخة بتاريخ (4 رجب سنة 1304هـ الموافق 29 مارس 1887م)⁽¹⁰⁶⁾ تفيد بتقديمه بطلب يدور حول منحه ربع معاشه لمساعدته في مواجهة حالة الفقر التي يعاني منها أبناؤه وعياله بسبب حجز معاشه بسبب الديون التي وقع فيها وتطلب من المشيخة بذل الجهود أيضاً من أجل إجراء ما هو مطلوب لمساعدته.

الإشراف على صرف المرتبات وفق دفاتر خاصة بها وإرسالها للخزينة السلطانية:

أشارت وثيقة مؤرخة في (21 شعبان سنة 1324هـ الموافق 10 أكتوبر سنة 1906م) صادرة من دائرة المكتبات بالخزينة السلطانية الخاصة وموجهة إلى السلطان العثماني⁽¹⁰⁷⁾، بأنها قد قامت بإرسال مبلغ وقدره مائة وعشرون ألف غروش من ضمن المرتبات إلى المدينة المنورة، وقد أرسلت وكالة الفراشة الشريفة دفترًا يحتوي على كيفية توزيع ذلك المبلغ المذكور، ومن جانبها قامت مشيخة الحرم النبوي الشريف بإرسال ذلك الدفتر طياً إلى الخزنة المذكورة ليكون صاحب المقام العالي على علم بتلك التفاصيل.

المهمة المالية الرابعة: مراقبة الشؤون المالية للخزينة النبوية:

كلف الدولة العثمانية مشيخة الحرم النبوي الشريف، بمراقبة الشؤون المالية للخزينة النبوية لكونها إحدى الفروع الإدارية بالمسجد النبوي، والتي تدخل ضمن صلاحياتها الإدارية، وقد أشارت الوثائق العثمانية إلى صور قيام المشيخة بهذه المهمة والتي تمحورت في إعداد التقارير، ورفع الخطابات، والإشعارات المختلفة إلى الإدارة المركزية والجهات ذات العلاقة في استانبول، وتفاوتت مواضيع تلك التقارير، والإشعارات فمنها ما كان يدور حول الوضع العام للخزينة المالية بالمسجد النبوي وطلب إرسال المعاشات والرواتب إليها، ومنها ما كان لطلب الدعم، والمساعدات لتغطية المصروفات، ومنها ما كان يدور حول متابعة ورود الحاجيات الخاصة بالحرم النبوي من عدمه. ومن الأمثلة على التقارير التي تدور حول الوضع العام للخزينة المالية بالمسجد النبوي وطلب إرسال الرواتب النقدية والعينية إليها وردت رسالة من الباب العالي إلى شيخ الحرم النبوي في تاريخ (20 رجب سنة 1284هـ الموافق 17 نوفمبر سنة 1867م)⁽¹⁰⁸⁾ يبين فيها أن القطعتين التي أرسلت من قبل شيخ الحرم النبوي، والتي تحتوي على تقرير بالأوضاع المالية للخزينة النبوية، وطلب إرسال ما تحتاجه المدينة من الرواتب النقدية والعينية، فقد تم الاتصال بشأنها مع نظارة المالية الجلييلة، وأرسلت القطعة الخاصة بنظارة الأوقاف الهاميونية إليها، وسوف يتم الرد بعد صدور التوجيهات من الجهات المسؤولة، وعليها سيصدر قرار في ذلك من الخزينة الجلييلة لبيان كيفية إرسال الرواتب النقدية والعينية إلى الخزينة النبوية في المدينة المنورة. ومن الأمثلة على طلب الدعم لتغطية المصروفات وردت أيضاً رسالة من الباب العالي إلى شيخ الحرم النبوي في تاريخ (25

شعبان سنة 1285هـ الموافق 11 ديسمبر سنة 1868م⁽¹⁰⁹⁾ تبين أن السلطان اطلع على المعروض المرسل من دولته والذي أبان فيه أن مبلغاً يقدر بحوالي ثلاثة آلاف وخمسمائة كيس من الأموال المحولة من مصر تعد من المديونيات القديمة، وطلب أموالاً إضافية غيرها لتغطية المصروفات التي وقعت، ولذلك تم التواصل مع نظارة المالية التي أفادت بأنها أرسلت ما مقداره ستة آلاف كيس مع أمين صندوق جدة المعين من قبل الخزينة، وأفهمت ولاية الحجاز بإرسال مبالغ كافية إلى المدينة المنورة للقضاء على الضيق المالي الذي حل بالخزينة النبوية. ومن الأمثلة على طلب إرسال المعاشات المخصصة للخزينة النبوية أشارت وثيقة مرسلة من الصدارة إلى نظارة المالية⁽¹¹⁰⁾ إلى ورود خطاب مشترك من مشيخة الحرم النبوي ومديريته في (25 ذو القعدة سنة 1319هـ الموافق 6 مارس سنة 1902م) طالبان بإرسال معاشات إلى الخزينة الديوانية رفقة الصرة السلطانية اعتباراً من عام (1320هـ / 1903م) وأرسال ما تبقى من معاش عام (1319هـ / 1902م) بعد التوزيع إلى الخزينة الديوانية وأما المثال على مراقبة مصروفات الخزينة النبوي فقد وردت وثيقة مؤرخة في (5 محرم سنة 1320هـ الموافق 14 أبريل سنة 1902م)⁽¹¹¹⁾، تفيد بصرف مبلغ وقدره خمسة آلاف وخمسمائة واثنين وتسعون غروش وثلاثون باره، من أجل فرش دائرة الوقف الخاصة بمشيخة الحرم النبوي الشريف، وفي ذلك ورد خطاب رسمي مشترك من مشيخة الحرم ومديريته حول إعطاء الإذن بخصوص قيد المبلغ المذكور، ولهذا الخطاب صدرت إفادة من دائرة المنصرفات تتعلق بأهمية عرض ذلك الطلب على صاحب المقام السامي الصدر الأعظم. ومن الأمثلة على التقارير التي تبين مراقبة مشيخة الحرم النبوي لما يدور حول وصول الحاجيات المطلوبة للحرم النبوي من عدمه، أرسل شيخ الحرم النبوي الفريق أول عثمان فريد باشا إلى نظارة الخزينة السلطانية الخاصة خطاب يفيد فيه بوصول جزء من المهمات التي أرسلت إلى الحرم النبوي إلى المدينة المنورة، وبقاء جزء آخر في ينبع، ونقلها إلى المدينة يحتاج إلى أموال، وذكر بأن الأموال الموجودة في الخزينة النبوية غير كافية، ولذلك تمت مطالبة إدارة التبغ بتوفير مبلغ سبعمائة مجيدي من الفضة⁽¹¹²⁾ للقيام بالمطلوب لنقل تلك الحاجات إلى المدينة المنورة. وفي تلغراف أرسله أيضاً الفريق أول عثمان فريد باشا شيخ الحرم النبوي ومحافظ المدينة المنورة، إلى نظارة الخزينة السلطانية كجواب بتاريخ (21 مارت سنة 1322هـ) يفيد فيه بأنه رغم المطالبة بالمبلغ المذكور في الوثيقة السابقة لم يصدر حتى وقته أي نوع من أنواع الإشعارات من الإدارة المعنية بخصوص صرفه، وبالتالي لم يكن في الإمكان إعطاء المبلغ، ولهذا صدرت تبليغات بواسطة برقية إلى الموظف المشار إليه من أجل الإسراع في تسوية المبلغ المذكور ومن ثم بيان النتيجة.⁽¹¹³⁾ ثم صدر التوجيه من الخزينة السلطانية في تاريخ (4 شباط سنة 1322هـ) إلى إدارة التبغ باستانبول، بتسوية المبلغ المذكور للمشيخة النبوية وورد توجيهه أيضاً إلى إدارة البنك العثماني بتوفير المبلغ حساباً على الخزينة الخاصة⁽¹¹⁴⁾.

المهمة المالية الخامسة: الإشراف على الشؤون المالية للعاملين في مختلف القطاعات بالمدينة المنورة:

أظهرت العديد من الوثائق العثمانية وبعض المصادر والمراجع التاريخية الأخرى، جوانب من صور قيام مشيخة الحرم النبوي بمهمة الإشراف على الشؤون المالية للعاملين في القطاعات

الخدمية بالمدينة المنورة ، وتمثلت تلك الصور في المطالبة بصرف المعاشات الخاصة بمن هم على رأس العمل، وصرف الإعانات لورثة المتوفي منهم، وصرف رواتب المتقاعدين وغيرها، ومن أمثلة ذلك ما ورد في رسالة من الباب العالي مؤرخة في (17 رجب سنة 1285هـ الموافق 3 نوفمبر سنة 1868م) جاءت رداً على إشعار من دولة شيخ الحرم النبوي يطلب فيه تخصيص مبلغ مالي يقدر بحوالي مائتي قرش راتباً شهرياً، لأولاد طبيب المدينة المنورة المتوفي حسن أفندي وهم صدقي أفندي، ومحمد، وعلي، وابنته فاطمة، حيث يحصل كل واحد منهم على خمسين قرشاً، على أن ينقطع الصرف عن الأولاد في حال وصول الابن سن العشرين، بينما يقطع عن البنت حينما تتزوج، وجاء في الرسالة أن مجلس الشورى قد وافق على ذلك الطلب وأحيل الموضوع إلى نظارة المالية الجلية لاعتماده، وطلب الباب العالي من شيخ الحرم النبوي بذل الجهد والهمة في إنهاء الموضوع⁽¹¹⁵⁾. وفي مثال آخر يبين قيام مشيخة الحرم النبوي بمهمة صرف رواتب الموظفين أشارت وثيقة مؤرخة (1 كانون الأول سنة 1310هـ)⁽¹¹⁶⁾ وكانت موجهة من نظارة الشؤون المالية إلى نظارة الداخلية، إلا أنه تم تعيين شخصاً يدعى يعقوب أفندي جراحاً بصيدلية الغرباء بالمدينة المنورة، وتقرر إعطاؤه معاشه من الخزينة النبوية الجلية من تاريخ مباشرته لعمله، وكان معاشه عبارة عن مواد غذائية تتكون من الخبز واللحم، والأرز، والقهوة، والحمص، والملح، والبصل، والزيت، والقمح، والشعير، ومجموعة من المنظفات، كالصابون وأدوات الإنارة كالشموع، والحطب وغيرها؛ وعلى الرغم من ذلك إلا أن مخصصاته لا زالت تأتي من الخزينة الديوانية، ولا بد من أمر من الخزينة النبوية لتسوية المسألة، واستكمالاً لتسوية الموضوع صدرت وثيقة أخرى من دائرة مكاتبات الداخلية إلى نظارة المالية الجلية في تاريخ (1 رمضان سنة 1312هـ الموافق 26 فبراير سنة 1895م)⁽¹¹⁷⁾ تفيد بأنه بعد إجراء الاتصالات مع مشيخة الحرم النبوي ومديريته ورد خطاب مشترك منهما يشتمل على تفاصيل تسوية المسألة الخاصة بالموظف يعقوب أفندي آنف الذكر وكذلك معاشات المعينين في الوظيفة السابقة، على النحو الذي يصرف به معاشات نظرائهم أي اعتباراً من مباشرة العمل، ويجب أن تتم التسوية بإحالة المخصصات المذكورة إلى تخصيصات الداخلية، وبذلك تدخل ضمن مخصصات الداخلية بولاية الحجاز، وبعد إجراء المعاملة الخاصة بذلك والمتعلقة بالشخص المذكور يعقوب أفندي تمت مخاطبة ولاية الحجاز لتنفيذ الأمر. كما أن من الصور التي تبين قيام مشيخة الحرم النبوي بمهمة صرف المعاشات للموظفين العاملين في القطاعات العامة، ما جاء في وثيقة مؤرخة في (11 تشرين الأول سنة 1316هـ)⁽¹¹⁸⁾ وكانت موجهة من شركة التبغ إلى نظارة الداخلية السلطانية، وجاء فيها بأن المصلحة اقتضت إرسال نقاش، ونجار، وحجار إلى المدينة المنورة وتقرير معاش كل واحد منهم بمبلغ مقدر بستمائة غروش، وصدر أمر إلى مشيخة الحرم النبوي بإعطاء المعاشات شهراً بشهر، وإرسال السندات الخاصة بها إلى صاحب المقام الناظر، أما فيما يخص إشراف مشيخة الحرم النبوي على طلب وصرف الإعانات والمساعدات المقدمة للمتقاعدين فقد أشارت إلى ذلك وثيقة مؤرخة في (5 ربيع الآخر سنة 1319هـ الموافق 21 يوليو سنة 1901م)⁽¹¹⁹⁾ وهي صادرة من دائرة مكاتبات الصدارة العظمى وموجهة إلى نظارية المالية، وتحدث عن تداول الإشعار الصادر

من مشيخة الحرم النبوي الذي يدور حول الحوالات الخاصة بالمساعدات المقدمة إلى المتقاعدين والأيتام والأرامل من العسكريين، وأنه صدر الأمر في برقية إلى ولاية بيروت حول ضرورة إعطاء تلك الأموال وتسويتها. وقد كانت مشيخة الحرم النبوي ومديريته مسؤولة بشكل مباشر عن صرف المرتبات العينية الخاصة بالمدينة المنورة وفق دفتر يوضح الاستلام والتسليم للمستحقين، وقد بينت ذلك بوضوح تام وثيقة كان موجهة من نظارة المالية إلى مديرية الحرم النبوي الشريف في تاريخ (17 شباط سنة 1322هـ)⁽¹²⁰⁾، كانت عبارة عن خطاب جواب لخطاب مشترك من مشيخة الحرم النبوي ومديريته قد أرسل إلى نظار المالية في تاريخ (5 تموز سنة 1322هـ)، وقد حثت الوثيقة على أهمية قيام صاحب المقام العالي مدير الحرم النبوي باستلام المؤن الخاصة بأهل المدينة من ينبع ومن ثم توزيعها على المستحقين بناء على دفتر استلام تخصص إحدى صفحاته لما تم استلامه، وتخصص صفحة أخرى لما تم توزيعه، ويقوم بختمه وإيداعه مع السندات إلى دائرة المحاسبة بلواء المدينة المنورة، التي يجب عليها أن تتأكد من أن التوزيع كان وفق القانون.

المهمة المالية السادسة: الإشراف على الشؤون المالية العامة بالمدينة المنورة:

بما أن مشيخة الحرم النبوي كانت تتولى مهمة مراقبة الشؤون الإدارية لمعظم القطاعات العامة في المدينة المنورة، فمما لا شك فيه بأن مهمة الإشراف على شؤون مالياتها جزء لا يتجزأ من تلك المهمة ونذكر من الأمثلة التي تبين قيامها بمراقبة الشؤون المالية ما يلي :

الإشراف على صرف المنح والعطايا السلطانية:

ومما يدل على ذلك وثيقة مؤرخة في (27 صفر سنة 1294هـ الموافق 13 مارس سنة 1877م)⁽¹²¹⁾، وكانت موجهة إلى نظارة الأوقاف السلطانية، وجاء في تلك الوثيقة أنه يوجد مبلغ من المال يقدر بمائة ألف غروش، من العطية السلطانية المخصصة لأهالي المدينة والمجاورين فيها، وقد صدر قرار بتوزيع فرق الصرف على المحتاجين، وتم شرح ذلك لوكيل مدير الحرم النبوي، إلا أنه لم يوافق على ذلك الأمر، وقد وردت مذكرة بهذا الخصوص من طرف سعادة محافظ المدينة المنورة السابق علي باشا، وأرسلت إلى صاحب الدولة، ويطلب كاتب الوثيقة إجراء ما هو لازم وفقاً لما جاء في هذه المذكرة، مع الإحاطة علماً برأي صاحب المقام العالي، وجاء الرد في وثيقة مؤرخة ب (5 ربيع الآخر سنة 1294هـ الموافق 19 أبريل سنة 1877م)⁽¹²²⁾ موجهة إلى محافظ المدينة المنورة وشيخ الحرم النبوي الشريف وأوضح بأنه قد أحيلت المسألة إلى إدارة المنصرفات، حيث أجريت التدقيقات المتعلقة بالسجلات من طرف نظارة الأوقاف السلطانية، واتضح منها بأن العطية السلطانية البالغة مائة ألف غروش كانت من ضمن مبلغ المائة وواحد وتسعين ألف واثنين وعشرين غروش المخصصة من الخزينة السلطانية الخاصة، وكان الحساب المتبع منذ القديم هو أن الليرة الواحدة تعادل مائة غروش، وأن المجيدي يعادل عشرين غروش، ووفقاً لذلك الحساب كان تجرى عملية التوزيع ولم يرق موظفو الخزينة النبوية الجليلة بإخراج هذه المعاملة إلى خارج مستحقها، وبالطبع فإنه يوجد فرق بسيط للغاية من تلك المبالغ. ومن الممكن منحه لبضعة أشخاص مما يجعلهم في رضا تام. والحاصل أن العطية السلطانية المذكورة ظلت تُرسل منذ سنوات

خلت وتوزع على تلك الصورة. وبالتالي فإن الإخلال بها يؤدي إلى انكسار قلوب عدد كبير من الناس ممن تأقلموا على أخذها. وعلى النحو الذي تم به شرح ذلك وتوضيحه، تقوم الخزينة السلطانية الخاصة بإعطاء العطية السلطانية المذكورة، ومن ثم توزيعها عينياً كما كان ذلك في السابق، وهو أمر يوافق الحال والمصلحة. كما أن شيخ الحرم النبوي كان مكلفاً بتوزيع العطايا التي يأمر بها المسؤول الزائر للمدينة المنورة، كما جاء في الرحلة الأنوربة التي قام بها وكيل القائد وناظر الحربية أنور باشا، عندما أمر بتوزيع ألفي ليرة على الفقراء، وأعطى مثلها لشيخ الحرم النبوي لتوزيعها على الموظفين في الحرم النبوي الشريف من الخطباء، والأئمة، والمؤذنين، والفراسخين، والبوابين، والكناسين، وغيرهم⁽¹²³⁾. ويتضح من الوثيقتين السابقتين، أن وكيل مدير الحرم النبوي كان يملك صلاحية الموافقة على توزيع فرق الصرف من عدمه، وكان موقف الرفض منه صحيحاً وموافقاً للمصلحة، كما يتضح بأن عدم تقيده بتوجيه إدارة محافظة المدينة المنورة له، يثبت بأن إدارة مشيخة الحرم النبوي والعاملين فيها حسب مراتبهم الوظيفية لا يخضعون لإدارة المحافظة، وإنما يعود ارتباطهم بشيخ الحرم النبوي الذي يرتبط مباشرة بمركز السلطة في استانبول، وجاء الرد موافقاً لقراره فقد أوضح بأن الجهات المسؤولة قامت باتخاذ الإجراءات وإحالة المسألة إلى إدارة المنصرفات لإجراء التدقيقات اللازمة والتي أفادت بأن ذلك المبلغ المذكور كان جزء من مبلغ يقدر بمائة وواحد وتسعين ألف واثنتين وعشرين غروش، مخصصة من الخزينة السلطانية الخاصة التي ترسل كل سنة مع الصرة السلطانية المخصصة لأهالي المدينة، وأن موظفي الخزينة النبوية لم يقوموا بصرف الأموال خارج مستحقها، وإن حدث فرق وكان بسيط للغاية من تلك المبالغ فمن الممكن منحة لبضعة أشخاص من المحتاجين لكسب رضاهم، كما يتضح أن شيخ الحرم النبوي كان يتمتع بالثقة من جهة المسؤول الزائر للمدينة المنورة الذي يأتونه على توزيع عطايه على أهالي المدينة، من الفقراء، وغيرهم من الموظفين العاملين في المسجد النبوي، على اختلاف رتبهم وأعمالهم.

الإشراف على تنظيم وتوزيع شهادات وأموال الإكراميات:

دأبت الدولة العثمانية على إرسال شهادات، وأموال الإكراميات المخصصة لأئمة المسجد النبوي، وخطبائه، ومؤذنيه والسادات والأهالي والمجاورين في المدينة المنورة من فترة إلى أخرى، وقد تولت مشيخة الحرم النبوي الإشراف على تنظيم تلك الإكراميات وتوزيعها وفق نظام محدد⁽¹²⁴⁾ ويتم تدوينها في سجلات ودفاتر خاصة، وتقوم بإرسال الإشعارات إلى الجهات العليا في الدولة كالصدارة العظمى ونظارة الداخلية وغيرها عندما يظهر الاختلال أثناء عملية توزيعها، حيث أشارت العديد من الوثائق إلى مثل هذه الإجراءات، ومنها وثيقة مؤرخة في (3 رجب سنة 1318هـ الموافق 7 نوفمبر سنة 1900م)⁽¹²⁵⁾، وكانت صادرة من دائرة مكاتبات الداخلية إلى مشيخة الحرم النبوي، وفيما يظهر للباحث أنها عبارة عن رد من نظارة الداخلية على رسالة سابقة أرسلتها بصيغة مشتركة كل من مشيخة الحرم النبوي ومديريته في ذلك الخصوص، إذ تبين فيها أن ناظر الداخلية قد أطلع على الأوراق التي تم إرسالها من المشيخة النبوية الجليلة والمديرية العليا إلى الصدر الأعظم في تاريخ (16 أغسطس سنة 1318)، وأوضح فيها أيضاً معتمداً على ورقة الحسابات الصادرة من المحاسبة

وجود بقايا أموال طائلة من أموال العُشر خلال الفترة الممتدة من عام (1304هـ - 1315هـ/1887م- 1897م)، وتوجد تلك الأموال في الدوائر المركزية، وفي الولايات البعيدة، والتي يتم تسليمها بشكل سنوي إلى خزينة النظارة، وقد أرسلت دائرة مكاتبات الداخلية فيما يتعلق بتلك الأموال وثيقة أخرى مؤرخة في (7 رجب سنة 1318 الموافق 11 نوفمبر سنة 1900م)⁽¹²⁶⁾ إلى أكثر من جهة حكومية على رأسها صاحب المقام قائد الجيش، ونظارات المالية والبحرية والعدل، والخزينة السلطانية وحفظ الأمن الجلييلة، وأمانة المدينة المنورة، وبينت أنه عندما لوحظ عدم انتظام أموال تلك الإكراميات وأخذت تدخل في بعضها البعض، قامت مشيخة الحرم النبوي ومديريته بإرسال أوراق بصورة مشتركة إلى صاحب المقام العالي الصدر الأعظم، وإلى نظارة الداخلية، حيث طلبت مشيخة الحرم ومديريته ضرورة إرسال أموال تلك الشهادات كاملة وإرسال مقدار مناسب من الإكراميات لتشمل أكبر عدد ممكن من أهالي المدينة، ولأن المبالغ المذكورة بلغت ثلاثمائة وثلاثة وتسعين ألف ومائتي غروش في الفترة الممتدة من عام 1304هـ - 1315هـ/1887م-1897م) في كل من الدائرة العسكرية، ودائرة حفظ الأمن_ وأدى هذا الأمر إلى وقوع الشكاوي، وبينت نظارة الداخلية بأنها غير مسؤولة عما حدث، وإنما تقع المسؤولية على الجهات التي بقيت فيها الأموال، وأمرت باتخاذ كافة الإجراءات والسبل المناسبة التي تؤدي إلى إرسالها مع الصرة السلطانية، كما تم إرسال رد من مكاتبات الداخلية إلى مقام الصدر الأعظم حول ذات الموضوع، في وثيقة مؤرخة في ذات التاريخ السابق أي في (7 رجب سنة 1318هـ الموافق 11 نوفمبر سنة 1900م)⁽¹²⁷⁾، بينت فيه أن الأموال المذكورة عندما وصلت إلى خزانة نظارة الداخلية في الفترة المذكورة آنفاً؛ تم تحويلها للحفظ في البنك العثماني بناءً على قرار صادر في هذا الخصوص من مجلس شورى الدولة، وتم إجراء ترتيبات من ذات المجلس حول ترتيب تلك المعاملات وتم إرسالها إلى مستحقها على أربع دفعات، وفي بعضها تم إرسال إكراميات بعض الأشخاص كاملة في حين أرسل نصف مقدار شهاداتهم، وبينت تلك الوثيقة أيضاً أن سبب إيقاف العُشر من المركز بشكل سنوي كان لضرورة استمراية المعاملات العامة وانتظامها وقد صدر قرار بذلك من مجلس الدولة في عام (1305هـ/1888م)، حيث تقوم الدوائر المركزية بتسليم العُشر إلى خزينة النظارة في مايس بينما تقوم الولايات البعيدة بالتسليم في بداية أغسطس، وأفادت أيضاً بأن عوائد الأموال في الخزينة الجلييلة بلغت أكثر من مليون وثلاثمائة غروش حسب إفادة نظارة المحاسبة، وبالرغم من ذلك لم يتم إرسال أي مقدار منه لعدم امتثال غالبية الدوائر المركزية والولايات البعيدة للقرار الصادر، وبالتالي يجب إرسال الأموال كما سبق بيانه على أربع دفعات، وقد أعدت البرقيات المتعلقة بهذه القضية إلى الدوائر المركزية والولايات البعيدة المعنية. ويمكن أن نستخلص مما سبق، أن مشيخة الحرم النبوي الشريف كانت مخولة بالنظر في طريقة توزيع الإكراميات على مستحقها في المدينة المنورة، ويحق لها مراسلة الصدر الأعظم بشكل مباشر عندما يظهر في ذلك الخلل الذي يؤدي إلى تداخل بعضها في بعض، بطريقة تؤدي إلى عدم وصولها ووقوع الشكاوي من مستحقها، مما يؤدي إلى استجابة الدوائر والجهات المعنية في إرسال المعاملات والأموال بطريقة منظمة كل سنة.

الاشتراك مع محافظة المدينة المنورة في مراقبة تنفيذ رسوم الخدمات المختلفة:

أوضحت وثيقة صادرة من محافظ المدينة المنورة الفريق أحمد باشا ومؤرخة في 13 رجب سنة 1319هـ الموافق 26 أكتوبر سنة 1901م⁽¹²⁸⁾، يفيد فيها بأن مشيخة الحرم النبوي قامت بإرسال صورة من المرسوم الموجود في الخزانة النبوية الجلييلة، والذي ينص على ألا تقوم المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة بأخذ أي أموال نتيجة الدعاوى المرفوعة، وعلى ذلك تم إشعار القاضي بإجراء كافة المعاملات وفقاً للمرسوم، إلا أنه لم يقيم بتنفيذ ذلك من أجل مصالحه الشخصية، وألحق بذلك الضرر بمصالح الأهالي في تأخير معاملات من لم يدفع له الأموال نظير تلك المعاملات، والتمس المحافظ طلباً من الخليفة بإنقاذ أهالي المدينة من إساءات ذلك القاضي لكونه مخالفاً للمرسوم السلطاني وبالتالي يكون مخالفاً للشرع، ويجب عزله وتعيين قاض آخر مكانه يتميز بالخبرة والاستقامة.

الإشراف على جباية الخرج⁽¹²⁹⁾ من المحاكم الشرعية:

جرت العادة أن يتم استخراج الخرج من أجل الإعلانات الشرعية التي تقوم بإعدادها المحاكم الشرعية بالحرمين الشريفين، وقد أوضحت وثيقة صادرة من أمير مكة المكرمة الشريف عون الرفيق ووالي الحجاز أحمد راتب في تاريخ (20 أيلول سنة 1317هـ)⁽¹³⁰⁾ مثل تلك العادة حيث قال فيها: أنهما لاحظا أنه في الفترة التي كان فيها الحجاز واقعا تحت إدارة مصر، لم تقم محكمة المدينة المنورة بأخذ الخرج. وفي الوقت نفسه تم تحصيل ذلك في عام ألف ومائتين واثنين وخمسين بواسطة مصر، ومع ذلك لم يتم إنفاذ الأحكام الواردة في المرسوم السامي الصادر في ذلك الشأن، ومن جانبها قامت المشيخة العلية للحرم النبوي الشريف بإصدار إشعار يدور حول الموضوع المذكور، وإثر ذلك الإشعار صدر مرسوم سام شريف من حضرة السلطان يدور حول إنفاذ ما تمت الإشارة إليه. وأكد أن استمرار الحال بهذه الصورة يقود إلى حرمان الموظفين الشرعيين من استلام مخصصاتهم من ذلك الخرج. وعدم تحصيله يقود إلى تأخير مصالح العباد وإعاقتها، وهو الأمر الذي يخالف تماماً ما أشار إليه صاحب الرحمة جناب الخليفة الأعظم. وأخبرا الكاتبان بأنه على ما سبق ذكره فقد صدر إشعار إلى مقام مشيخة الإسلام من أجل إجراء ما هو مطلوب كما كان ذلك في السابق. ويلمسان الحصول على الإذن السامي من جناب الخليفة الأعظم لإجراء ما هو لازم. ومن هذه الوثيقة يتضح أن المدينة المنورة لم تكن لها الاستقلالية الإدارية الكاملة، بل كانت تخضع لوالي الحجاز، وشريف مكة، وكانت مشيخة الحرم النبوي تتولى إرسال الإشعارات والتقارير التي تراقب الأعمال الإدارية والمالية التي كانت تقوم بها الجهات الحكومية في المدينة المنورة، بما فيها المحاكم الشرعية، لتقويم أدائها، وتصحيح أخطائها. كما يبدو منها أيضاً أن المحاكم استمرت في الامتناع عن أخذ الخرج على المعاملات إلى تاريخ تقديم العريضة لذلك طلب كاتبها إلتماس للحصول على الإذن من جناب الخليفة لعمل اللازم حيال ذلك الأمر.

الخاتمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين، أما بعد

فقد تناول البحث في هذه الدراسة الحديث عن سلطة شيخ الحرم النبوي، والمهام الإدارية، والمالية التي كان يكلف بها من قبل الدولة العثمانية طيلة العصر العثماني، والتي دلت على المكانة الرفيعة، والمرموقة التي كان يحتلها لدى السلطات العثمانية في مختلف فترات حكمها لإقليم الحجاز، فقد أوكلت بمهام تفرد بها عمّن سواه من أرباب المناصب الأخرى، وقد توصل الباحث في نهاية هذه الدراسة إلى عدة نتائج أوجزها فيما يلي:

أن منصب شيخ الحرم النبوي في العهد العثماني كان يمثل أهم المناصب الوظيفية في فترات مختلفة من حكم الدولة على المدينة المنورة، فبعد أن سارت الدولة العثمانية على نهج المماليك في تعيين مشايخ الحرم النبوي في بداية الحكم العثماني، ليكون موظفاً يتمتع بالصفة الدينية في بادئ الأمر لارتباطه بالمسجد النبوي- أعادت تنظيم إدارة المشيخة الجليلة للحرم النبوي- فأصبح لشيخه كافة حكم الأمور السياسية، والإدارية في المدينة المنورة منذ منتصف القرن الحادي عشر الهجري السابع عشر الميلادي، وبذلك تحول المنصب من صفته الدينية إلى الصفة الإدارية البحثية ومكث على تلك الصفة حتى نهاية الحكم العثماني في منطقة الحجاز بعد ثورة الشريف حسين بن علي في عام 1334هـ/1916م.

كان هدف الدولة العثمانية من رفع مكانة شيخ الحرم النبوي ليكون نداً لوالي الحجاز العثماني، وشريف مكة المكرمة، في إدارته المطلقة للمدينة المنورة، رغم عدم استقلاليته الكاملة، من أجل تقليل نفوذ الشريف في بلاد الحجاز وبالأخص في المدينة المنورة والأقضية التابعة لها، ولضمان ولاء شيخ الحرم النبوي لها، وقد ظهرت مكانته، في الألقاب التي منحها إياه في خطاباتها، وكذلك في لباسه الخاص، وفي مكانته الاجتماعية داخل المدينة، وخارجها أثناء استقبال الوفود والشخصيات الهامة أو توديعها.

أن المعين في ذلك المنصب كان يتحمل عدداً من المهام الإدارية، والمالية، زادت على مهامه الأساسية التي كانت متمثلة في خدمة المسجد النبوي الشريف، بتوفير احتياجاته، ومراقبة العاملين فيه، فشملت الإشراف على سير العمل في مختلف القطاعات الخدمية في المدينة المنورة، فكانت المهام الإدارية تتركز في الإشراف على أوقاف الحرم النبوي داخل المدينة، وخارجها، وحفظ الأمن، ومراقبة سير قوافل الحجاج، وحالاتهم الصحية، ومراقبة الفساد، وغيرها، بينما كانت المهام المالية تتركز على توزيع أموال الصرة السلطانية، والجارية المصرية، والمطالبة بمستحقات الموظفين في المسجد النبوي، والدفاع عنها، والإشراف على صرف المرتبات، ومراقبة الشؤون المالية للخزينة النبوية، والإشراف على الشؤون المالية العامة في قطاعات المدينة المنورة، وغيرها من المهام الأخرى. هذا والله ولي التوفيق.

الهوامش:

- (1) علي حافظ: فصول من تاريخ المدينة المنورة، (ط3، 7141هـ / 6991م)، ص 53، ص 53..
- (2) الصرة الرومية: هي عبارة عن أموال ترسل من الدولة العثمانية لأهالي الحجاز كل عام مع محمل الحج سواء الشامي أو المصري، انظر، سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية، ص 441؛ وانظر محمود عامر، «المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية»، (مجلة دراسات تاريخية، العددان 711-811، كانون الثاني — حزيران، عام 2102م، ص 573.
- (3) محمد هزاع الشهري: المسجد النبوي الشريف في العصر العثماني، (ط1، مصر، دار القاهرة 3002م)، ص 773، 883.
- (4) محمد علي فهم بيومي: المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن الثاني عشر الهجري / الثامن عشر الميلادي، (ط1، القاهرة، دار القاهرة: 7241هـ / 6002م)، ص 25-45؛ محمد علي فهم بيومي: «وثائق الحرمين الشريفين في مصر من واقع دفاتر الصرة الرومية 7801-5721هـ / 6761-8581م»، (مجلة الدارة العدد الثالث، بتاريخ رجب 5241هـ، السنة الثلاثون)، ص 981.
- (5) رفيق الدين المراد آبادي: الرحلة الهندية إلى الجزيرة العربية 1021هـ الموافق 9871م، ترجمة: سمير عبد الحميد إبراهيم، المشروع القومي للترجمة، (المجلس أكمل الت الأعلى للثقافة، القاهرة: 4002م)، ص 811.
- (6) المراد آبادي: الرحلة الهندية، ص 811.
- (7) عبد الباسط بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، (ط2، المدينة المنورة: 4141هـ / 3991م)، ج2، ص 233-043.
- (8) هو السلطان سليمان بن سليم الأول والذي يعد من أشهر سلاطين آل عثمان حيث تميز عصره بالقوة والنفوذ، تولى السلطنة عام 629هـ، وأضاف للدولة العثمانية الكثير من الولايات تلقب بالقانوني لأنه جمع الشرائع المؤسسية على أصل إسلامي ورتبها في مجموعة ظلت بموجبها الشريعة الوحيدة المعمول بها وبدون تعديل حتى زمن الإصلاحات في القرن التاسع عشر الميلادي، توفي أثناء حصاره إحدى القلاع في النمسا في العشرين من صفر من عام 479هـ / 6651م بعد أن دامت مدة حكمه قرابة ثمانية وأربعين سنة، وبعده بدأ عصر الضعف في الدولة العثمانية؛ أنظر مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف: الموسوعة التاريخية، موقع الدرر السنية على الإنترنت، ربيع الأول 3341هـ، الكتاب مرقم آلياً، ج8، ص 41.
- (9) محمد هزاع الشهري: المسجد النبوي الشريف في العصر العثماني، ص 973.
- (10) عبد الرحمن بن عبد الكريم الحنفي المدني الشهير بالأنصاري (المتوفى: 5911هـ): تحفة المحبين والأصحاب في معرفة ما للمدنيين من الأنساب، المحقق: محمد العروسي المطوي، (ط1، تونس، المكتبة العتيقة: 0931هـ - 0791م)، ص 85.
- (11) محمد بن أحمد بن إياس، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، ط1، دار النشر فرائز

- شتاينز- فيسبادن: 5931هـ / 5791م، أشرف على الطبع المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ج5، ص 291.
- (12) أنعم محمد الكباشي: المدينة المنورة في النصف الثاني من القرن العاشر الهجري السادس عشر الميلادي وفقاً للوثائق العثمانية، (ط1، المدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المدينة المنورة: 6341هـ)، ص 73.
- (13) وليم أكسنولد: الدين والمجتمع والدولة في جزيرة العرب الحجاز تحت الحكم العثماني 8091-0481م، ترجمة الدكتور عبد الرحمن سعد العراقي، ط1، جدة، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، 1341هـ / 0102م، ص 162، 262.
- (14) نهلة شحات: «الحياة الاجتماعية للمدينة في العصر العثماني»، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية التربية بالمدينة المنورة، 3241هـ / 2002م، ص 362.
- (15) محمد هريدي: شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ط2، القاهرة، دار الزهراء: 0141هـ / 9891م، ص 13، 23.
- (16) تهاني الحربي: الحياة العلمية في المدينة المنورة، «03411- 7331هـ / 0371- 9191م»، ط1، المدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، 8341هـ، ج1، ص 75.
- (17) المرجع السابق، ج1، ص 85.
- (18) أحمد سعيد سلم: المدينة المنورة في القرن الرابع عشر الهجري، ص 92- 34؛ قوجه مصطفى باشا: تقاليد الخدمة والشعائر في المسجد النبوي عام 6021هـ (مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة)، ص 31.
- (19) محمد هريدي: شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ط2، القاهرة، دار الزهراء: 0141هـ / 9891م، ص 43. التوثيق كاملاً لأنه ورد لأول مرة
- (20) أوليا جلبي: الرحلة الحجازية، ترجمة الدكتور الصفصافي أحمد المرسي، (القاهرة، دار الأفاق العربية: 9991م) ص 031، 131.
- (21) محمد فهيم بيومي: المغاربة في المدينة المنورة، ص 35.
- (22) راجية إسماعيل، «المدينة المنورة في عهد الدولة السعودية الأولى»، (مجلة بحوث الشرق الأوسط، العدد الثالث والأربعون)، ص 303.
- (23) الأرشيف العثماني، تصنيف 9. 11352. 1265/9/I.DH. 108 (no)
- (24) أنعم الكباشي: المدينة المنورة وفقاً للوثائق العثمانية، ص 04، 14.
- (25) محمد فهيم بيومي: المغاربة في المدينة المنورة، ص 35.
- (26) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز مكة المكرمة -المدينة المنورة في الفترة 3821- 1921هـ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي فرع موسوعة مكة المكرمة والمدينة المنورة، 5241 / 4002م، ص 911.

(27) راجية إسماعيل، «المدينة المنورة في عهد الدولة السعودية الأولى»، (مجلة بحوث الشرق الأوسط، العدد الثالث والأربعون)، ص، 403، 503.

(28) نفس المرجع، ص 303.

(29) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 051، 561، 081.

(30) الأرشيف العثماني، تصنيف (I.DH, 43337. no(106

(31) الأرشيف العثماني، تصنيف (I.DH. 43337, no(105

(32) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY5 no(112 .68/I.TAL. 42

(33) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 531، 631.

(34) الأرشيف العثماني، تصنيف (I.DH. 43124.no(103

(35) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY1. no(75 ,71/HHI.113

(36) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 921.

(37) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY1. no(111 ,47/HH.I. 78

(38) فاضل بيات: البلاد العربية في الوثائق العثمانية أواسط القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلاد،

تقديم خالد أرن، استانبول- تركيا، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية: 1102م ، ج4، ص

.151- 051

(39) الأرشيف العثماني، تصنيف (no(94 .57/Y.PRK.MK 1

(40) الأرشيف العثماني، تصنيف (no(23.121574/BEO 1621

(41) يمكن استنتاج أن قيمة الغروش الواحد في ذلك الوقت يعادل ما مقداره 2 ليرة و 11 بارة، إذا قمنا

بتقسيم عدد الليرات على الغروش الواردة وفق ما وردت في الوثيقة.

(42) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY2. no(89.43/I.EV 31

(43) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY3. no(84.43/I.EV 31

(44) الأرشيف العثماني، تصنيف (BEO 125505. no(114

(45) الأرشيف العثماني، تصنيف (BEO 125505. no(114

(46) الأرشيف العثماني، تصنيف (BEO 125505. no(116

(47) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY3. no (74 26/2-DH.MUI 52

(48) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY5. no(109 ,26/2-DH.MUI 52

(49) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY7. no(110 ,26/2-DH.MUI 52

(50) محمد هريدي: شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ص 13، 23.

(51) دارة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 59542، إشعار من الصدارة العظمى إلى مشيخة الحرم

النبوي بشأن القيام بعودة الأمن على الطريق التي يمر من عليها الحجاج والتصدي ومنع العربان

- الأشقياء من التعدي على الحجاج، بتاريخ 4721/9/4هـ، وأصلها في الأرشيف العثماني، تصنيف A.MKT. 312/UM.59. (no151).
- (52) دارة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 71773، تعيين سليمان بك قائمقام ينبع البحر نائباً لشيخ الحرم النبوي، 4821/5/91هـ، وأصلها في الأرشيف العثماني، تصنيف 1 (LY2. no(120,21/I.SD 1
- (53) يوجد ختمين في الخطاب؛ الختم الأول لشيخ الحرم النبوي مكتوب في داخله (المستعين بالله عبده محمد أمين)، والختم الثاني لأمر مكة المكرمة مكتوب في داخله (عبدالله).
- (54) دارة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 71773، تعيين سليمان بك قائمقام ينبع البحر نائباً لشيخ الحرم النبوي، 4821/5/91هـ، وأصلها في الأرشيف العثماني، تصنيف 1 (LY1.no(121,21/I.SD 1
- (55) دارة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 71773، المصدر السابق.
- (56) المصدر نفسه.
- (57) الأرشيف العثماني، تصنيف 438 (LY1. no(58.13/A.MKT.MHM
- (58) الجديدة هي قرية من قرى الفريعات من بلي في محافظة العلا التي تقع في شمال المدينة المنورة وتدعى جديدة منقرة ؛ انظر حمد الجاسر: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض، ج1، ص 753.
- (59) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 04، 14.
- (60) تهاني الحربي: الحياة العلمية في المدينة المنورة، ص 94، 05.
- (61) الأرشيف العثماني، تصنيف 3548 (LY1. no(2.266079/BEO.
- (62) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 62.
- (63) المرجع السابق، ص 92، 03.
- (64) المرجع نفسه، ص 39، 49.
- (65) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 571.
- (66) الأرشيف العثماني، تصنيف 202 (LY1.no(113.33/Y.A.HUS
- (67) الأرشيف العثماني، تصنيف 17 (LY 8.no(267.8/1-DH. MU I
- (68) ومثل هذه العبارات لا تجوز، حيث أن طلب الاستعانة عبادة لا تكون إلا لله سبحانه وتعالى وحده، ولا يحق أن تصرف لغيره من خلقه، مهما بلغت منزلته (الباحث).
- (69) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 15، 25.
- (70) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 15، 25.
- (71) أنعم الكباشي: المدينة المنورة وفقاً للوثائق العثمانية، ص 66.
- (72) محمد هريدي: شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ص 74-94.
- (73) أنعم الكباشي: المرجع السابق، ص 09-29.

- (74) محمد هريدي: المرجع السابق، ص 53.
- (75) أنعم الكباشي: المرجع السابق، ص 29-09.
- (76) محمد هريدي: المرجع السابق، ص 53-63.
- (77) محمد هريدي: شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ص 63.
- (78) الأرشيف العثماني، تصنيف (no126 .39/DH.MUI 110
- (79) الأرشيف العثماني، تصنيف 1825/3/2-1240/7/EV.HMK.SR. 03544. 12
- (80) محمد هريدي، المرجع السابق، ص 63.
- (81) الأرشيف العثماني، تصنيف (no126 .39/DH.MUI 110
- (82) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز، ص 46، 74.
- (83) محمد هريدي: المرجع السابق، ص 63.
- (84) إبراهيم رفعت: مرآة الحرمين، ص 572.
- (85) أميره علي وصفي بداح: «اهتمام العثمانيين بكسوة الكعبة الشريفة وتطورها في العصر الحديث»، (مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج 71، ع 53، ذو القعدة 6241هـ)، ص 841.
- (86) أوليا جلبي: الرحلة الحجازية، ص 427.
- (87) محمد هريدي: المرجع السابق، ص 63، 73.
- (88) معسكر العرب: اطلق في البداية على العسكر المعاونين للأسطول العثماني ثم شملت معسكر القائمين بمعاونة الأسلحة المختلفة، انظر محمد هريدي: شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ص 26.
- (89) فاضل بيات: البلاد العربية في الوثائق العثمانية، ج 4، ص 911-021.
- (90) أنعم الكباشي: المدينة المنورة وفقاً للوثائق العثمانية، ص 221-321.
- (91) المرجع السابق، ص 221-321.
- (92) الأرشيف العثماني، تصنيف (no57 .1285/10/LY1.15 97/A.MKT.MHM 432
- (93) تعادل كيسة خمسمائة غروش (المترجم)
- (94) الأرشيف العثماني، تصنيف (no124 .1286/11/I.DH 43124. 23
- (95) الأرشيف العثماني، تصنيف (no124 .1286/11/I.DH 43124. 23
- (96) الأرشيف العثماني، تصنيف (D).44/A_]MKT/MHM/189
- (97) الأرشيف العثماني، تصنيف (no37 .1310/3/LY1.25 .41/H.MKT 2011
- (98) الأرشيف العثماني، تصنيف (no51 .1310/4/LY1. 20.42/DH.MKT 20199
- (99) الأرشيف العثماني، تصنيف (no37 .1310/3/LY1.25 .41/DH.MKT 2011
- (100) يقدر المبلغ المحتسب عن سنة كاملة بثلاثة آلاف وستمائة غروش حسب المعاش الشهري البالغ ثلاثمائة غروش المخصص لوظيفة مسؤولية الزجاج والأسلاك بالمسجد النبوي.

- (101) الأرشيف العثماني، تصنيف 2225 /DH.MKT 1. 14. 1317/7/LY1. (no52)
- (102) الأرشيف العثماني، تصنيف 1041 /DH.MKT 18.43/11/LY1. (no53)
- (103) الأرشيف العثماني، تصنيف 1383 /DH.MKT 4. 2/1304/3/LY1. (no35)
- (104) لم تبين الوثيقة الجهة التي صدرت منها الوثيقة، ولكن من المعتقد أنها صدرت عن نظارة المالية في استانبول، لكونها الجهة المشرفة عن الشؤون المالية في الدولة العثمانية بشكل عام.
- (105) يتضح من هذه العبارة أن الشخص الذي تم توقيف نصف معاشه هو الشخص الدائن وهو عمر زاهد أفندي المقيم بالمدينة المنورة من أجل استعادة الأموال الزائدة التي أخذها من المدين محمد علي أفندي طوال فترة السداد.
- (106) الأرشيف العثماني، تصنيف 1383 /DH.MKT 66/1304/7/4. (no36)
- (107) الأرشيف العثماني، تصنيف 187 /HHI. 64/21. 1324/8/LY2. (no76)
- (108) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي، ص 29، 39.
- (109) المرجع السابق، ص 841.
- (110) الأرشيف العثماني، تصنيف 1850 /BEO 11.138720/2/LY1. (no66)
- (111) الأرشيف العثماني، تصنيف 71 /LY1. no(71 157L60 SD)
- (112) الأرشيف العثماني، تصنيف 589 /ML.EEM 8/167 no(LY1)
- (113) الأرشيف العثماني، تصنيف 589 /ML.EEM 8/167 no(LY7)
- (114) الأرشيف العثماني، تصنيف 89 /ML.EEM 8/143 no(LY6)
- (115) سهيل صابان: مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز، ص 441، 541.
- (116) الأرشيف العثماني، تصنيف 298 /DH. MKT 51/27 no(LY2)
- (117) الأرشيف العثماني، تصنيف 298 /DH. MKT 51/28 no(LY3)
- (118) الأرشيف العثماني، تصنيف 353 /ML. EEM 65/LY3
- (119) الأرشيف العثماني، تصنيف 1693 /BEO 126908/60 no(LY1)
- (120) الأرشيف العثماني، تصنيف 28 /Y. PRK.ML 17/147 no(LY1)
- (121) الأرشيف العثماني، تصنيف 157 /no 1056L83 (A.MKT. NZD)
- (122) الأرشيف العثماني، تصنيف 158 /no 1056L83 ,LY3 (A.MKT. NZD)
- (123) محمد كرد علي: الرحلة الأنثوية إلى الأصقاع الحجازية والشامية، بيروت، المطبعة العلمية، إرسف - صاد: 1443هـ / 6191م، ص 862.
- (124) الأرشيف العثماني، تصنيف 1104 /DH.MKT 61/33 no(LY1)
- (125) الأرشيف العثماني، تصنيف 2423 /DH.MKT 61/55 no(LY1)
- (126) الأرشيف العثماني، تصنيف 2423 /DH.MKT 20/54 no(LY1)

(127) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY1 no (56 108/DH.MKT 2422

(128) الأرشيف العثماني، تصنيف (LY1. No (156 55/Y. PRK. ASK 176

(129) الخرج يعني المصروف: وهو المبالغ التي كان يتم تحصيلها من المعاملات التي تؤدي في بعض الدوائر الحكومية، أو المبالغ المحصلة مقابل الأوامر والفرمانات الممنوحة، ونظراً لعدم وجود رواتب لبعض الموظفين قبل حركة التنظيمات، فقد كانوا يقسمون تلك المبالغ المتحصلة باسم الخرج فيما بينهم؛ سهيل صابان: المعجم الموسوعي، ص 79.

(130) الأرشيف العثماني، تصنيف (Y.PRK.ASK 176L/55 LY2. no(145

- الأرشف العثماني، تصنيف (HHL. 187/64. LY2. 21/8/1324. no(76
- الأرشف العثماني، تصنيف (Y.PRK.ASK 176L/55 LY2. no(145
- الأرشف العثماني، تصنيف (Y. PRK. ASK 176/55 LY1. No (156
- الأرشف العثماني، تصنيف (A.MKT. NZD 1056L83 ,LY3 no (158)
- الأرشف العثماني، تصنيف (A.MKT.MHM 438/13. LY1. no(58
- الأرشف العثماني، تصنيف (EV.HMK.SR. 03544. 12/7/1240-2/3/1825
- الأرشف العثماني، تصنيف (A.MKT. MHM.no. 144/50, 24/03/1275
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MKT 2225/1. LY1. 14/7/1317. no(52
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MKT 2011/41. LY1.25/3/1310. no(37
- الأرشف العثماني، تصنيف (BEO 1850/138720.LY1 11/2/1320. no(66
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MKT 1041/43.LY1. 18/11/1323. no(53
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MKT 20199/42.LY1. 20/4/1310. no(51
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MUI 52-2/26 LY3. no (74
- الأرشف العثماني، تصنيف (H.MKT 2011/41. LY1.25/3/1310. no(37
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MKT 1383/2. LY1. 4/3/1304 no(35
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MUI 52-2/26, LY5. no(109
- الأرشف العثماني، تصنيف (DH.MUI 52-2/26, LY7. no(110
- الأرشف العثماني، تصنيف (HHL.113/71, LY1. .no(75
- الأرشف العثماني، تصنيف (A.MKT.MHM 432/97 LY1.15/10/1285. no(57
- الأرشف العثماني، تصنيف (HH.I. 78/47, LY1. no(111
- الأرشف العثماني، تصنيف (I.DH. 11352. 9/9/1265. no(108
- الأرشف العثماني، تصنيف (I.DH. 43124.no(103
- الأرشف العثماني، تصنيف (I.TAL. 42/68. LY5 no(112
- وثائق دائرة الملك عبدالعزيز:

دائرة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 37717، تعيين سليمان بك قائمقام ينبع البحر نائباً لشيخ الحرم النبوي، 19/5/1284هـ.

دائرة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 37717، تعيين سليمان بك قائمقام ينبع البحر نائباً لشيخ الحرم النبوي، 1284/5/19هـ.

دائرة الملك عبد العزيز، الرياض، وثيقة رقم 24595، إشعار من الصدارة العظمى إلى مشيخة الحرم النبوي بشأن القيام بعودة الأمن على الطريق التي يمر من عليها الحجاج والتصدي ومنع العربان الأشقياء من التعدي على الحجاج، بتاريخ 4/9/1274هـ

ثانياً: قائمة المصادر.

الأنصاري: عبد الرحمن بن عبد الكريم، تحفة المحبين والأصحاب في معرفة ما للمدنيين من الأنساب، المحقق: محمد العرويسي المطوي ، ط1، تونس، المكتبة العتيقة: 1390هـ - 1970 م.
 بن إياس: محمد بن أحمد، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، ط1، دار النشر فرائز شتاينز- فيسبادن: 1395هـ / 1975م، أشرف على الطبع المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت.
 جلبلي: أوليا، الرحلة الحجازية، ترجمة الدكتور الصفصافي أحمد المرسي، (القاهرة، دار الأفاق العربية: 1999م) ص 130، 131.
 حافظ: علي، فصول من تاريخ المدينة المنورة، (ط3، 1417هـ / 1996م)،
 رفعت: إبراهيم، مرآة الحرمين، ط1، القاهرة، دار الكتب المصرية: 1344هـ / 1925م.
 العياشي: عبد الله بن محمد، الرحلة العياشية (ماء الموائد)، تحقيق: سعيد الفاضلي، وسليمان القرشي، ط1، أبو ظبي - الإمارات: 2006م.
 كرد: محمد، الرحلة الأنورية إلى الأصقاع الحجازية والشامية، بيروت، المطبعة العلمية، إرسف- صاد: 1344هـ / 1916م.
 المراد آبادي: رفيق الدين، الرحلة الهندية إلى الجزيرة العربية 1201هـ الموافق 1789م، ترجمة: سمير عبد الحميد إبراهيم، المشروع القومي للترجمة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة: 2004م.

ثالثاً: قائمة المراجع الحديثة:

سلم: أحمد سعيد K المدينة المنورة في القرن الرابع عشر الهجري، ط1: 1414هـ / 1993م.
 بيات، فاضل، البلاد العربية في الوثائق العثمانية أواسط القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلاد، تقديم خالد أرن، استانبول- تركيا، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية: 2011م.
 بيومي: محمد علي فهم، المغاربة في المدينة المنورة إبان القرن الثاني عشر الهجري / الثامن عشر الميلادي، ط1، القاهرة، دار القاهرة: 1427هـ / 2006م.
 حمد الجاسر: مقتطفات من رحلة العياشي «ماء الموائد»، (ط1، الرياض، منشورات دار الرفاعي: 1404هـ / 1984م)، ص 177.
 الشهري: محمد هزاع، المسجد النبوي الشريف في العصر العثماني، ط1، مصر، دار القاهرة: 2003م.
 صابان: سهيل، مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز مكة المكرمة - المدينة المنورة في الفترة 1283- 1291هـ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي فرع موسوعة مكة المكرمة والمدينة المنورة، 1425 / 2004م.
 الكباشي: أنعم، المدينة المنورة في النصف الثاني من القرن العاشر الهجري السادس عشر الميلادي وفقاً للوثائق العثمانية، ط1، المدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المدينة

المنورة: 1436هـ.

هريدي: محمد عبد اللطيف، شؤون الحرمين الشريفين في العهد العثماني، ط2، القاهرة، دار الزهراء: 1410هـ / 1989م.

رابعاً:المراجع المترجمة:

أوكسنولد: وليم، الدين والمجتمع والدولة في جزيرة العرب الحجاز تحت الحكم العثماني 1840-1908م، ترجمة الدكتور عبد الرحمن سعد العرابي، ط1، جدة، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، 1431هـ / 2010م.

خامساً: الرسائل العلمية:

الحري: تهاني، الحياة العلمية في المدينة المنورة، «11430-1337هـ / 1730-1919م»، ط1، المدينة المنورة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، 1438هـ.

شحات: نهلة بنت، «الحياة الاجتماعية للمدينة في العصر العثماني»، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية التربية بالمدينة المنورة، 1423هـ / 2002م.

سادساً: الدوريات:

إسماعيل: راجية، «المدينة المنورة في عهد الدولة السعودية الأولى»، مجلة بحوث الشرق الأوسط، العدد الثالث والأربعون، ص 295-368.

إقبال بنت عبد العزيز المطوع: «إمارة المدينة المنورة في العهد العثماني الأول - 922-1220هـ»، (مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، العدد 28، مارس 2009م)، ص 95.

أميره علي وصفي بداح: «اهتمام العثمانيين بكسوة الكعبة الشريفة وتطورها في العصر الحديث»، (مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج17، ع35، ذو القعدة 1426هـ)، ص 148.

مصطفى: قوجه، «تقاليد الخدمة والشعائر في المسجد النبوي عام 1206هـ»، محلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، ع6، رجب- رمضان 1424هـ / سبتمبر- نوفمبر 2003م.